

### مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ،  
وَعَلَى آلِهِ الْمُهْتَدِينَ، وَصَحْبِهِ الَّذِينَ نَشَرُوا هَذَا الدِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ، وَاهْتَدَى  
بِهَدْيِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ،  
وَبَعْدُ:

فَإِنَّ الْمَعْنَى هُوَ الرِّكِيزَةُ الرَّئِيسَةُ الَّتِي تَقُومُ عَلَيْهَا الدِّرَاسَاتُ اللُّغَوِيَّةُ، وَهُوَ  
مَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْعَى إِلَيْهِ كُلُّ بَاحِثٍ فِي اللُّغَةِ، سَوَاءً أَكَانَ ذَلِكَ فِي تَرَكَيبِهَا أَمْ فِي  
أَلْفَظِهَا، وَتَرْتَبُطُ هَذِهِ الْأَلْفَاطُ مِنْ خِلَالِ أُبْنَيْتِهَا الْمُتَعَدِّدَةِ بِمَعَانٍ صَرْفِيَّةٍ وَظَنَفِيَّةٍ،  
وَيُفْتَرَضُ فِي الْبَاحِثِ أَنْ يَكْشِفَ عَنِ هَذِهِ الْعِلَاقَةِ، وَيُبَيِّنَ الْمَعْنَى الَّذِي دَلَّتْ  
عَلَيْهِ هَذِهِ الْمَبَانِي، وَهَذَا يُسَاعِدُ فِي الْكَشْفِ عَنِ مَجْمُوعَةٍ مِنَ السَّمَاتِ الْبَلَاغِيَّةِ  
الْمَوْجُودَةِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ؛ وَقَدْ بَدَأَتْ الْخِلَافَاتُ النَّحْوِيَّةُ فِي وَقْتٍ مُبَكِّرٍ مِنْ  
تَارِيخِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ.

وَكَانَ النَّحَاةُ يَتَنَاوَلُونَ الْمَوْضُوعَاتِ الصَّرْفِيَّةِ، وَخِلَافَهُمْ فِي مَسَائِلِهَا فِي  
أَثْنَاءِ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْخِلَافَاتِ النَّحْوِيَّةِ، وَلَمْ يُجْعَلْ لِلْخِلَافَاتِ فِي الْمَسَائِلِ  
الصَّرْفِيَّةِ خُصُوصِيَّةٌ عِنْدَ الْقَدَمَاءِ أَوِ الْمُحَدِّثِينَ، وَأَرَى أَنَّ جَمْعَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ مِنْ  
بُطُونِ كِتَابِ النَّحْوِ وَالْمَعَاجِمِ وَتَبْوِيْبِهَا يُسَاعِدُ فِي إِثْرَاءِ الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ، وَبَيَانِ  
أَهْمِيَّةِ الْبِنَى الصَّرْفِيَّةِ عِنْدَ الْقَدَمَاءِ.

وَرَأَيْتُ أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعُ هَذَا الْبَحْثِ الْخِلَافَاتِ الصَّرْفِيَّةِ، وَذَلِكَ لِقَلَّةِ مَا  
تَنَاوَلَهَا الدَّارِسُونَ، وَخُصُّوْهَا بِدِرَاسَاتِهِمْ، ثُمَّ إِنِّي اقْتَصَرْتُ عَلَى خِلَافَاتِهِمْ فِي  
تَوْجِيهِ بَعْضِ أُبْنِيَّةِ الْأَلْفَاطِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَرَدْتُ مِنْ ذَلِكَ الْكَشْفَ عَنِ  
مَدَى تَأْثِيرِ هَذِهِ الْخِلَافَاتِ عَلَى فَهْمِ الْمَعْنَى الْقُرْآنِيِّ، وَوَسَمْتُهُ بِ( الْخِلَافَاتِ

الصرفية في توجيه بعض الأبيية في القرآن الكريم وأثرها في المعنى).  
وقد رأيت بعد تأن أن الخلافات الصرفية في أبنية الألفاظ في القرآن الكريم تكاد تنحصر في أربعة أمور، هي الخلاف في توجيه أبنية الأسماء، وهذا يتعلق بلحتمال الصيغة الصرفية لأكثر من معنى، فقد اختلف الصرفيون في هذا الأمر، فأجاز بعضهم معاني، ومنع أخرى، وعرضت ذلك من خلال دراسة لمجموعة من الأبيية الصرفية التي احتملت معنيين فأكثر، وبينت خلاف الصرفيين في هذا الأمر، وأثر ذلك على المعنى، وقد تبين ذلك من خلال دراسة لمجموعة من الآيات القرآنية.

ويتعلق الأمر الثاني بمعاني أبنية الأفعال، فقد تعددت المعاني عند بعضهم، وأبى غيرهم أن يخرج الفعل عن المعنى الموضوع له، فوجد الخلاف، وهو أكثر مسائل خلافات الصرفيين، وقد عرضت هذا الأمر من خلال دراسة لبعض أبنية الأفعال في القرآن الكريم، وهي: (فَاعِلٌ)، و(تَفَعَّلَ)، و(اسْتَفَعَلَ)، وبينت أثر هذا الخلاف على فهم المعنى في القرآن الكريم.

وأما الأمر الثالث فهو يتعلق بتوجيه الأبيية المشتركة، وقد اخترت في هذا الخلاف في توجيه بناء (أفعل)، فقد ذهب بعضهم إلى أنه فعل ماضٍ، وذهب آخرون إلى أنه اسم تفضيل، وقد أثر هذا على المعنى الذي يحمله التركيب.

وأما الأمر الرابع فهو يتعلق بالخلاف في اشتقاق بعض الألفاظ، فقد اختلف النحاة في جذورها، ولا شك أن الجذر إذا اختلف اختلف المعنى، وقد بينت أثر هذا الخلاف على المعنى من خلال مثالين من القرآن الكريم. وقد بدأت هذه الدراسة بمقدمة بينت فيها علاقة الصيغة الصرفية بالمعنى، وختمتها بخاتمة تضمنت الحديث عن أثر الخلافات الصرفية على

الدَّالَّة، وهو مَا هَدَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ، ثُمَّ ضَمَّنْتُهَا أْبْرَزَ النَّتَاجِ الَّتِي  
تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا.

وَحْتَامًا، هَذَا جَهْدِي قَدَّمْتُ فِيهِ مَا أَقْدَرَنِي اللَّهُ عَلَى تَقْدِيمِهِ، كَمَا أَفْتَحُ  
صَدْرِي لِأَيِّ نَقْدٍ مُفِيدٍ، وَأَرْجُو أَنْ يَفِيدَ الْبَاحِثُونَ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ كَمَا أَفَادَ  
الْبَاحِثُ مِنْ غَيْرِهِ، كَمَا أَرْجُو أَنْ يَغْفِرَ لِي رَبِّي - سُبْحَانَهُ - مَا فِي هَذَا الْبَحْثِ  
مِنْ نَقْصٍ، أَوْ زَلَلٍ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

## الصِّيغَةُ الصَّرْفِيَّةُ وَالْمَعْنَى

تَرْتَبُطُ الصِّيغَةُ الصَّرْفِيَّةُ فِي الْعَرَبِيَّةِ بِمَعَانٍ صَرْفِيَّةٍ وَظَنَفِيَّةٍ، فَالْبِنْيَةُ الصَّرْفِيَّةُ لِلْأَسْمِ تَخْتَلِفُ عَنِ بِنْيَةِ الْفِعْلِ، فَالدَّلَالَةُ عَلَى الْأَسْمِيَّةِ وَظَنَفِيَّةِ لِيَصِيغَ صَرْفِيَّةً مُعَيَّنَةً تَحْمِلُ عِلْمَاتٍ خَاصَّةً بِهَذَا الْمَعْنَى، وَكَذَلِكَ الْفِعْلِيَّةُ، فَهِيَ وَظَنَفِيَّةُ لِيَصِيغَ صَرْفِيَّةً تَتَحَقَّقُ فِي جُمْلَةٍ مِنَ الْمَبْنِيِّ، وَتَحْمِلُ عِلْمَاتٍ خَاصَّةً بِمَعْنَى الْفِعْلِيَّةِ<sup>(1)</sup>.

وَهُنَاكَ جُمْلَةٌ مِنَ الْمَعَانِي الْوِظَنَفِيَّةِ الَّتِي تَتَفَرَّغُ عَنِ وَظَنَفِيَّةِ الْأَسْمِيَّةِ الصَّرْفِيَّةِ، فَصِيغَةُ الْمَفْرَدِ تَخْتَلِفُ عَنِ صِيغَةِ الْمُثَنَّى، وَتَخْتَلِفُ عَنِ صِيغَةِ الْجَمْعِ، وَلِكُلِّ مِنْهَا عِلْمَةٌ تُمَيِّزُهَا، وَكَذَلِكَ تَخْتَلِفُ صِيغَةُ التَّأْنِيثِ عَنِ صِيغَةِ التَّنْكِيرِ، وَالْحَدِيثُ عَنِ الْأَسْمَاءِ مِنَ الْمُشْتَقَّاتِ يُوضِّحُ تِلْكَ الْوِظَانِ الْصَّرْفِيَّةِ الدَّلَالِيَّةِ، فَاسْمُ الْفَاعِلِ لَهُ صِيغٌ مَحْدُودَةٌ تُدُلُّ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ صِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ، وَالصَّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ، وَاسْمُ التَّفْضِيلِ، وَبَقِيَّةُ الْمُشْتَقَّاتِ.

وَإِذَا انْتَقَلْنَا إِلَى وَظَنَفِيَّةِ الْفِعْلِيَّةِ الصَّرْفِيَّةِ نَجِدُ أَنَّ تَفْسِيمَ النَّحَاةِ الْأَفْعَالِ إِلَى مَاضٍ، وَمُضَارِعٍ، وَأَمْرٍ يُعْبَرُ عَنِ بَعْدِ دَلَالِيٍّ وَاضِحٍ، وَهُنَاكَ عِلْمَاتٌ خَاصَّةٌ لِلْفَرْقِ بَيْنَ وَظَنَفِيَّةِ الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ وَوِظَنَفِيَّةِ الْبِنَاءِ لِلْمَعْلُومِ، وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّحَاةُ كَثِيرًا عَنِ مَعَانِي أَنْبِيَةِ الْأَفْعَالِ، وَأَنَّ هَذِهِ الصِّيغَةُ الْفِعْلِيَّةُ مُرْتَبِطَةٌ بِدَلَالَاتٍ مُعَيَّنَةٍ، فَ(اسْتَفْعَلَ) لِلدَّلَالَةِ عَلَى الطَّلَبِ، وَ(انْفَعَلَ) لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمُطَاوَعَةِ، وَ(أَفْعَلَ) لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّعْدِيَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَدْ تَنَبَّهَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى هَذَا الْإِرْتِبَاطِ بَيْنَ الصِّيغَةِ وَالْمَعْنَى، وَمِنْهُمْ الْخَلِيلُ وَسَيِّوِيَّةُ، فَهُمَا أَوَّلُ مَنْ أَشَارَ إِلَى هَذِهِ الْعِلَاقَةِ، قَالَ فِي الْكِتَابِ:  
"وَمِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى مِثَالِ وَاحِدٍ حِينَ تَقَارَبَتْ الْمَعَانِي قَوْلُكَ :

(1) انظر اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حستان 82.

النَزْوَانُ<sup>(1)</sup>، والنَّفْرَانُ<sup>(2)</sup>، وإِنَّمَا هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي زَعْرَعَةِ الْبَدَنِ وَاهْتِرَازِهِ فِي ارْتِفَاعٍ ،  
وَمِثْلُهُ الْعَسْلَانُ<sup>(3)</sup>، وَالرَّتْكَانُ<sup>(4)</sup>»<sup>(5)</sup>، وَبَيَّنَ ابْنُ جَنِّي بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى مُرْتَبِطٌ  
بِالْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى (فَعْلَانِ)<sup>(6)</sup>.

وَكَانَ ابْنُ جَنِّي رَحِمَهُ اللَّهُ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ بَحْثًا فِي الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الصِّيغَةِ  
الصَّرْفِيَّةِ وَالْمَعْنَى، وَوَجَدَ أَنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ صِيغًا صَرْفِيَّةً تَرْتَبِطُ بِمَعَانٍ مُحَدَّدَةٍ،  
قَالَ: "وَوَجَدْتُ أَنَا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً عَلَى سَمْتِ مَا حَدَاهُ وَمِنْهَا جَمَاهُ...  
مَثَلُهُ، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَجِدُ أَلَمْ يَصَادِرَ الرُّبَاعِيَّةَ الْمُضَعَّفَةَ تَأْتِي لِلتَّكْرِيرِ نَحْوُ :  
الرُّعْرَعَةِ<sup>(7)</sup>، وَالْقَلْقَلَةِ<sup>(8)</sup>، وَالصَّلْصَلَةِ<sup>(9)</sup>، وَالْقَعْقَعَةِ<sup>(10)</sup>، وَالصَّعْصَعَةِ<sup>(1)</sup>،

- (1) في اللسان (نزي) 320/15: "التزوان التفلت والسورة".
- (2) في اللسان (نقر) 419/5: "النقر و النقران كالوثبان صعدا في مكان واحد نقر الظبي ...  
نقر ينقر و ينقر نقزا و نقرانا و نقازا و نقر وثب صعدا وقد غلب على الطائر المعتاد الوثب  
كالغراب والعصفور".
- (3) في اللسان (عسل) 446/11: "والعسل و العسلان أن يضطرم الفرس في عدوه فيخفق  
برأسه ويطرد متنه و عسل الذئب والثعلب يعسل عسلا و عسلانا مضى مسرعا واضطرب  
في عدوه وهز رأسه".
- (4) في جمهرة اللغة (رتك) 394/1: "والرتك والرتكان ضرب من سير الإبل".
- (5) الكتاب 14/4.
- (6) الخصائص 152/2.
- (7) في اللسان 141/8 (زعم): "الزعرعة تحريك الشيء زعرعه زعرعة فتزعرع حركة ليقلعه".
- (8) في اللسان (قلل): "القلقلة والتقلقل: قلة الثبوت في المكان".
- (9) في اللسان (صلل): "الصلصلة: صوت الحديد إذا حُزك، يقال: صل الحديد وصلصل،  
والصلصلة أشد من الصليل".
- (10) في اللسان (قعع): "والقععة حكاية أصوات السلاح، والترسة والجلود اليابسة، والحجارة،  
والرعد، والبكرة، والحلي".

الخلافاً الصَّرْفِيَّةُ فِي تَوْجِيهِ بَعْضِ الْأُبْيَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - د. شَرِيفُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ النَّجَّارِ

وَالجَزْجَرَةَ<sup>(2)</sup>، وَالقَرْقَرَةَ<sup>(3)</sup>، وَوَجَدْتُ أَيْضًا (الْفَعْلَى) فِي الْمَصَادِرِ وَالصِّفَاتِ إِنَّمَا تَأْتِي لِلسُّرْعَةِ نَحْوُ: الْبَشْكَى<sup>(4)</sup>، وَالجَمْزَى<sup>(5)</sup>، وَالْوَلْقَى<sup>(6)</sup>»<sup>(7)</sup>؛ وَيَرَى ابْنُ فَارِسٍ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ فَرَّقَتْ بَيْنَ الْمَعَانِي بِالْحَرَكَاتِ، فَجَعَلَتْ صِيغَهُ (مَفْعَلٌ) بَفَتْحِ الْمِيمِ لِلْمَكَانِ، وَبِكَسْرِ الْمِيمِ لِلآلَةِ، قَالَ: «وَاللَّعْرَبِ فِي ذَلِكَ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهَا فَهُمْ يُفَرِّقُونَ بِالْحَرَكَاتِ وَغَيْرِهَا بَيْنَ الْمَعَانِي يَقُولُونَ: مَفْتَحٌ لِلآلَةِ الَّتِي يُفْتَحُ بِهَا، وَمَفْتَحٌ لِمَوْضِعِ الْفَتْحِ، وَمَقْصُ لآلَةِ الْقَصِّ، وَمَقْصٌ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْقَصُّ وَمَحَلُّبٌ لِلْقَدْحِ يُحَلَّبُ فِيهِ، وَمَحَلَّبٌ لِلْمَكَانِ يُحْتَلَّبُ فِيهِ ذَوَاتُ اللَّبَنِ»<sup>(8)</sup>.

وَقَدْ وَضَعَ ابْنُ فَارِسٍ فِي كِتَابِهِ الصَّاحِبِيِّ بَابًا سَمَّاهُ بَابَ الْأُبْيَةِ الدَّالَّةِ فِي الْأَعْلَبِ الْأَكْثَرِ عَلَى مَعَانٍ وَقَدْ تَخْتَلِفُ، وَجَعَلَ مِنْهَا مَا جَاءَ عَلَى (الْفَعْلَانِ) مِنَ الْمَصَادِرِ لِلْحَرَكَةِ وَالِاضْطِرَابِ، وَ(فَعْلٌ) مِنَ الْأَفْعَالِ، فَهُوَ يَكُونُ فِي الْوَجْعِ، وَ(أَفْعَالٌ) فِي الصِّفَاتِ يَكُونُ فِي الْأَلْوَانِ، وَ(أَفْعَلٌ) لِلْغُيُوبِ وَالْأَدْوَاءِ، وَ(الْفُعَالُ)

(1) فِي اللِّسَانِ (صَعَعٌ): «الصَّعْصَعَةُ: الْحَرَكَةُ وَالِاضْطِرَابُ، وَالصَّعْصَعَةُ التَّحْرُكُ».

(2) فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (جَرْر) 403/10: «الْجَزْجَرَةُ صَوْتُ وَفُوعِ الْمَاءِ فِي الْجَوْفِ».

(3) فِي اللِّسَانِ ج 5/ص 89 (قَرَر): «وَالْقَرْقَرَةُ: الصَّحْكُ إِذَا اسْتَعْرَبَ فِيهِ وَرَجَعَ وَ الْقَرْقَرَةُ الْمُدِيرُ وَالْجَمْعُ الْقَرَارُ وَ الْقَرْقَرَةُ دَعَاءُ الْإِبِلِ».

(4) فِي اللِّسَانِ (بَشَكٌ) 401/10: «نَاقَةٌ بِشَكَى خَفِيفَةُ الْمَشْيِ وَالرُّوحُ وَقَدْ بِشَكَتْ أَيِ اسْرَعَتْ».

(5) فِي اللِّسَانِ 323/5 (جَمَز): «جَمَزَ الْإِنْسَانُ وَالْبَعِيرُ وَالِدَابَّةُ يَجْمَزُ جَمْزًا وَ جَمَزَى وَهُوَ عَدُوٌّ دُونَ الْحَضِرِ الشَّدِيدِ وَفَوْقَ الْعَنْقِ وَهُوَ الْجَمَزُ».

(6) فِي اللِّسَانِ 384/10 (وَلَقَى): «نَاقَةٌ وَلَقَى سَرِيعَةً وَ الْوَلْقَى الْعَدُوُّ الَّذِي كَأَنَّهُ يَنْزُو مِنْ شِدَّةِ السَّرْعَةِ».

(7) الْخِصَائِصُ 153/2.

(8) الصَّاحِبِيُّ فِي فَهْمِ اللَّغَةِ 309-310.

و(الْفَعِيلُ) للأدواء والأصوات، و(الْفِعَالَةُ) في الصناعات، وغير ذلك<sup>(1)</sup>.

---

(1) ينظر الصّاحبي في فقه اللغة 374-375.

## المبحث الأول: الخلاف في توجيه أبيه الأسماء،

وفيه مسائل:

### • المسألة الأولى: بَيْنَ الْجَمْعِ وَالْمُفْرَدِ

تَحْتَمِلُ صِيغَةُ (فُعَلٍ) مَعْنَيْنِ، فَهِيَ جَمْعٌ لِلْمُفْرَدِ الْمُؤَنَّثِ الَّذِي يَكُونُ عَلَى (فُعَلَةٍ)<sup>(1)</sup>، قَالَ سَيِّبِيُّهُ: "فَإِذَا جَاوَزَتْ بِنَاءً أَدْنَى الْعَدَدِ كَسَرْتَهُ عَلَى فُعَلٍ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: رَكِبْتُ وَغُرْتُ وَجُفَرْتُ، وَرُبَّمَا كَسَرُوهُ عَلَى فِعَالٍ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: نُقِرْتُ وَنِقَارٌ، وَبُرْمَةٌ وَبِرَامٌ، وَجُفْرَةٌ وَجِفَارٌ، وَبُرْقَةٌ وَبِرَاقٌ"<sup>(2)</sup>، وَهَذَا الْبِنَاءُ مِنْ أُبْيَةِ الْأَسْمِ الثَّلَاثِيِّ أَيْضًا، وَذَلِكَ نَحْوُ: (صُرِدٍ)<sup>(3)</sup>، وَهُوَ مِنْ مَصَادِرِ الثَّلَاثِيِّ، نَحْوُ: (هُدَى)، وَ(سُرَى) مَصْدَرُ سَرَيْتُ<sup>(4)</sup>، فَالْصِّيغَةُ بِنَاءً عَلَى هَذَا تَحْتَمِلُ الدَّلَالَتَيْنِ. وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي دَلَالَةِ (النُّهَى) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِأُولِي النُّهَى﴾<sup>(5)</sup>، وَكَانَ لَهُمْ رَأْيَانِ<sup>(6)</sup>، هُمَا: الْجَمْعُ وَالْإِفْرَادُ، فَمِنَ النَّحَاةِ مَنْ اخْتَارَ الدَّلَالََةَ عَلَى الْجَمْعِ، وَمِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ<sup>(7)</sup>،

(1) انظر الكتاب 579/3 والتكملة 426 وشرح الشافعية للرضي 105/2 وشرح شافعية ابن الحاجب لركن الدين 429/1 والكفاية في النحو 142 والمناهج الكافية 267.

(2) الكتاب 579/3.

(3) في تاج العروس (صرد) 273/8: "الصُّرْدُ وَهُوَ بِضَمِّ الصَّادِ وَفَتْحِ الرَّاءِ طَائِرٌ فَوْقَ الْعُصْفُورِ أَبْقَعُ صَخْمُ الرَّأْسِ".

(4) في تاج العروس (سري) 261/38: "السُّرَى كَالْهُدَى سَيَّرُ عَامَّةَ اللَّيْلِ لَا بَعْضَهُ".

(5) طه 54/20.

(6) انظر الخلاف في التبيان في إعراب القرآن 893/2 والمحکم والمحيط الأعظم 385/4 وتفسير البحر المحيط 234/6 والدّرّ المصون 52/8.

(7) انظر مجاز القرآن 20/2.



والفراء<sup>(1)</sup>، والزجاج<sup>(2)</sup>، فالنهي في كلام العرب جمع (نهيّة)، وهو العقل كما صرح اللحياني<sup>(3)</sup>، ويرى أبو عليّ الفارسيّ أنّه يجوز أن تكون اسماً مفرداً<sup>(4)</sup>، ونقل كثير من اللغويين احتمال دلالة (النهي) للجمع والإفراد، قال ابن منظور: "والنهي العقل يكون واحداً وجمعاً، وفي التنزيل العزيز: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى﴾<sup>(5)</sup> .

ولا شك أن هناك فرقاً في الدلالة بين المفرد والجمع، لكن هذا الفرق لم يؤثر على المعنى العام للآية، فسواء قلت: أنتم أصحاب العقل الراجح، أم قلت: أصحاب العقول الراجحة؛ لأنك لم ترد بالمفرد المفرد، فأنت ذكرت المفرد وأردت الجمع؛ لأنك تخاطب جمعاً.

ومن الآيات التي اختلفت في دلالة الصيغة فيها بين المفرد والجمع قوله تعالى: ﴿فَجَبِينَاكَ مِنَ الْعَمِّ وَفَتْنَاكَ فُتُونًا﴾<sup>(6)</sup>، فقد اختلفوا في دلالة قوله: (فتونا)، فالصيغة صيغة مصدر، وذلك نحو: (جلوس)، و(خروج)، و(ثبور)، و(لُزوم)، وهي أيضاً صيغة جمع، وذلك نحو: (بُدور)، و(قُدور)، و(غَيْرها)، ولأجل هذا الاشتراك في الصيغة كان للعلماء في (فتونا) قولان<sup>(7)</sup>: منهم من رأى أنها

(1) انظر معاني القرآن للفراء/2/181.

(2) انظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج/3/359.

(3) تمهيد اللغة/6/231 والمحكم والمحيط الأعظم/4/385 وتاج العروس/40/152.

(4) انظر تفسير البحر المحيط/6/234 والدّر المصون/8/52.

(5) لسان العرب (نهي)346/15.

(6) طه/20/40.

(7) انظر الخلاف في تفسير الطبري/16/164 والكشاف/3/65 وتفسير البحر المحيط/6/227

والدّر المصون/8/39 والتسهيل لعلوم التنزيل/3/13 والتفسير الكبير/22/48 وفتح القدير

.365/3

مَصْدَرٌ عَلَيَّ (فُعُولٌ)، وَالْمَعْنَى عِنْدَهُمْ: اخْتَبَرْنَاكَ اخْتِبَارًا، وَمِنْ هَؤُلَاءِ الرَّجَاحُ <sup>(1)</sup>، وَأَبُو بَكْرٍ الأَنْبَارِيُّ <sup>(2)</sup>، وَمِنَ العُلَمَاءِ مَنْ رَأَى أَنَّهُ جَمَعَ (فِتْنَةً)، أَوْ (فِتْنًا)، وَالْمَعْنَى فِي هَذَا الرَّأْيِ يَخْتَلِفُ عَنِ الْمَعْنَى فِي الرَّأْيِ السَّابِقِ، فَالْمَعْنَى هُنَا: فَتَنَّاكَ ضَرْوبًا كَثِيرَةً مِنَ الفِتَنِ.

وَأَرَى أَنَّ السَّبَبَ فِي هَذَا الخِلَافِ أَمْرَانِ: الأَوَّلُ ذَكَرْتُهُ سَابِقًا وَهُوَ اِحْتِمَالِيَّةُ الصِّيغَةِ الصِّرفِيَّةِ لِلْمَعْنِيَيْنِ حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنَ العُلَمَاءِ لَمْ يُحَدِّدْ مَعْنَى مِنْهُمَا، فَأَجَازَ الأَمْرَيْنِ، وَذَلِكَ لِاحْتِمَالِيَّةِ الْمَعْنِيَيْنِ، وَالسَّبَبُ الثَّانِي خِلَافُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ الأَمْرَانِ <sup>(3)</sup>، فَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي مَعْنَى الآيَةِ: "ابْتَلَيْنَاكَ ابْتِلَاءً"، وَ"اخْتَبَرْنَاكَ اخْتِبَارًا" <sup>(4)</sup>، وَرُوِيَ عَنِ قَتَادَةَ قَوْلُهُ فِي مَعْنَى الآيَةِ: "بَلَوْنَاكَ بِلَاءً" <sup>(5)</sup>، وَرُوِيَ عَنِ مُجَاهِدٍ وَابْنِ جُبَيْرٍ: "أَخْلَصْنَاكَ إِخْلَاصًا" <sup>(6)</sup>، وَهَذِهِ الآرَاءُ تُفَسِّرُ للرَّأْيِ الصِّرفِيِّ الأَوَّلِ، وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ صِيغَةُ مَصْدَرٍ، وَأَنَّ (فُتُونًا) مَصْدَرٌ (فِتْنًا).

وَنُقِلَ عَنِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ مَا يُؤَيِّدُ الرَّأْيَ الثَّانِي، وَهُوَ أَنَّ المَقْصُودَ بِالآيَةِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الفِتَنِ وَالمِحَنِ، قَالَ الرَّمَّحْشَرِيُّ: " سَأَلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا فَقَالَ: خَلَصْنَاكَ مِنْ مِحْنَةٍ بَعْدَ مِحْنَةٍ، وَوُلِدَ فِي عَامٍ كَانَ يُقْتَلُ فِيهِ الوِلْدَانِ، فَهَذِهِ فِتْنَةٌ يَا ابْنَ جُبَيْرٍ، وَأَلْقَتْهُ أُمُّهُ فِي البَحْرِ، وَهَمَّ فِرْعَوْنُ بِقَتْلِهِ، وَقَتَلَ

(1) انظر معاني القرآن وإعرابه 3/357.

(2) انظر الزاهر في معاني كلمات الناس 1/472.

(3) انظر آراء أهل التأويل في تفسير الطبري 16/164 والدّر المنثور 5/569.

(4) انظر تفسير الطبري 16/164 والدّر المنثور 5/569.

(5) تفسير القرطبي 11/198.

(6) انظر تفسير الطبري 16/167.

قَبِيْطِيٍّ، وَأَجَرَ نَفْسَهُ عَشْرَ سِنِيْنَ ، وَصَلَ الطَّرِيْقَ ، وَتَفَرَّقَتْ غَنَمُهُ فِي لَيْلَةٍ مُّظْلِمَةٍ ، وَكَانَ يَقُوْلُ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدَةٍ: فَهَذِهِ فِتْنَةٌ يَا ابْنَ جُبَيْرٍ" (1) .

فِيْلَا حِظُّ أَنَّ الْمَعْنَى تَأْتَرُ بِهَذَا الْخِلَافِ؛ فَالْمَعْنَى فِي الرَّأْيِ الْأَوَّلِ يَخْتَلِفُ

عَنِ الْمَعْنَى فِي الرَّأْيِ الثَّانِي، وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي الْمَعْنَى لَمْ يَتَأْتَرُ بِهِ الْمَعْنَى الْعَامُّ لِلآيَةِ، فَالرَّأْيَانِ يَدُلَّانِ عَلَى أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ فُتِنَ، وَلِذَلِكَ لَا يَظْهَرُ الْفَرْقُ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ الرَّأْيَيْنِ إِلَّا لِمَنْ يَتَبَصَّرُ وَيُدَقِّقُ فِي أَلْفَاظِ الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ، وَأَثَرِ خِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَلَى الْمَعْنَى.

وَقَدْ بُنِيَ عَلَى هَذَا الْخِلَافِ خِلَافٌ نَحْوِيٌّ (2)، فَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ (فُتُونًا)

مَصْدَرٌ نَصَبَهُ عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا صِيغَةُ جَمْعٍ، وَأَنَّ الْمَرَادَ أَنْوَاعٌ مِنَ الْفِتَنِ نَصَبَهُ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، فَالْمَعْنَى: فَتَنَاكَ بِفُتُونٍ؛

وَقَدْ جَرَى هَذَا الْخِلَافُ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى

تَقْوَى مِنَ اللَّهِ ﴾ (3)، فَاخْتَلَفُوا فِي (بُنْيَانِهِ) (4)، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ، مِثْلُ:

(الطُّغْيَانِ)، وَ(الْعُفْرَانِ)، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ ابْنُ عَطِيَّةَ (5)، وَمَكِّيٌّ (6)، وَأَبُو

حَيَّانَ (7)، وَالرَّازِيَّ (8)، وَالرَّاعِبُ (1)، وَالشُّوْكَانِيُّ (2)، وَغَيْرُهُمْ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ فِي

(1) الكشاف 65/3-66 وانظر الرواية مطوَّلةً في تفسير الطبري 164/16 والدّرّ المشهور 569/5.

(2) انظر الخلاف في البيان في غريب إعراب القرآن 142/2 وكشف المشكلات 825/2.

(3) التوبة 109/9.

(4) انظر الخلاف في المحرر الوجيز 84/3 ومشكل إعراب القرآن 336/1 والتفسير الكبير

156/16 وتفسير البحر المحيط 103/5 والدّرّ المصون 124/6.

(5) انظر المحرر الوجيز 84/3.

(6) انظر مشكل إعراب القرآن 336/1.

(7) انظر تفسير البحر المحيط 103/5.

(8) انظر التفسير الكبير 156/16.

الآية المبني، وقد أُطلق لفظ المصدر للدلالة على اسم المفعول مجازاً، وذلك كما يُقال: (خلق) ويُراد: (المخلوق)، وكما يُقال: (هذا ضرب الأمير) و(نسخ زيد) والمراد مَضْرُوبُهُ، ومنسوجه<sup>(3)</sup>، فالمقصود في (البنيان) بناءً واحداً، لا عدّة أبنية، قال الشوكاني في معنى الآية: "والمعنى أن من أسس بناءً دينه على قاعدة قوّة محكمة، وه ي تقوى الله ورضوانه خير ممن أسس دينه على ضد ذلك، وهو الباطل والتفّاق"<sup>(4)</sup>.

ومنهم من رأى أن (بنيانه) جمع، مُفْرَدُهُ (بنيانه)، وهم يقصدون بذلك أنه اسم جنس<sup>(5)</sup>، مثل: (تمر) و(تمرّة)، و(شعير) و(شعيرة)، وقد نقل هذا الرأي عن الواحدي<sup>(6)</sup>، والراغب<sup>(7)</sup>، وقد نقله الراغب ولم يأخذ به<sup>(8)</sup>، والمعنى استناداً إلى هذا الرأي يُشير إلى أن هناك عدّة أبنية يجب على المؤمن أن يؤسسها على تقوى من الله، وهذا يشمل تصاريف الحياة جميعها، فكل أمر من أمور حياة المؤمن يجب أن يؤسس على التقوى، وهذا معنى صحيح.

فهناك فرق في الدلالة بين المفرد والجمع، فالرأي الأول البناء فيه واحداً، والرأي الثاني الأبنية التي يجب التأسيس لها كثيرة، فالرأيان يختلفان،

(1) انظر المفردات في غريب القرآن 72.

(2) انظر فتح القدير 2/403.

(3) انظر التفسير الكبير 16/156 وتفسير البحر المحيط 5/103 والمحزّ الوجيز 3/84.

(4) فتح القدير 2/403.

(5) انظر الدرّ المصون 6/124.

(6) انظر التفسير الكبير 16/156.

(7) انظر تاج العروس 37/234 (بني).

(8) انظر المفردات 72.

لكن هذا الاختلاف لا يؤثر على المعنى العام كثيراً، فالبناء الواحد في الرأي الأول، وهو بناء الدين - كما ذكر الشوكاني - يتضمن أمور الحياة جميعها. ومن الألفاظ التي احتملت الدلالاتين (الطوفان) في قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ﴾<sup>(1)</sup>، فقد ذهب الأخفش إلى أنه جمع، ومفردُه: (طُوفَانَةٌ)، قال: "فَوَاحِدَتُهَا فِي الْقِيَاسِ الطُّوفَانَةُ"<sup>(2)</sup>، ونُسب هذا الرأي إلى نحوِّي البصرة<sup>(3)</sup>، والطُوفَانَةُ الماء الكثير، ويُقصد بالجمع هنا اسم الجنس<sup>(4)</sup>، والمرادُ بها عُقُوبَاتٌ وَأَنْوَاعٌ مِنَ الْعَذَابِ بَعَثَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ لِيَزْدَجِرُوا وَيُنِيهَا<sup>(5)</sup>.

ونُسب إلى المُبرِّد أنه مصدرٌ، وذلك مثل: (التقصان)، و(الرجحان)، وغيرهما<sup>(6)</sup>.

ونُسب هذا الرأي إلى نحاة الكوفة<sup>(7)</sup>، والمقصود بالمصدرية ما رجحه الطبري، قال: "والصواب من القول في ذلك عندي ما قاله ابن عباس على ما رواه عنه أبو ظبيان<sup>(8)</sup> أنه أمر من الله طاف بهم، وأنه مصدر من قول القائل:

(1) الأعراف/133/7.

(2) معاني القرآن للأخفش/1/336.

(3) انظر تفسير الطبري/9/32 وتفسير البغوي/2/191 وتفسير البحر المحيط/4/372.

(4) انظر الدرّ المصون/5/432.

(5) انظر المحرر الوجيز/2/444.

(6) انظر الدرّ المصون/5/432 والتفسير الكبير/14/178 وتاج العروس/24/106.

(7) انظر تفسير الطبري/9/32 وتفسير البغوي/2/191 وتفسير البحر المحيط/4/372.

(8) حصين بن جندب أبو ظبيان الجني كوفي روى عن علي وسلمان وابن عباس وجرير بن عبد الله روى عنه إبراهيم النخعي وأبو إسحاق السبيعي. مات سنة ست وتسعين انظر ترجمته في

الجرح والتعديل/3/190 والكنى والأسماء/2/694 والثقات/4/156.

الخلافات الصَّرْفِيَّةُ فِي تَوْجِيهِ بَعْضِ الْأُبْيَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - د. شَرِيفُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ النَّجَّارِ

طَافَ بِهِمْ أَمْرُ اللَّهِ يَطُوفُ طُوفَانًا ، كَمَا يُقَالُ : نَقَصَ هَذَا الشَّيْءُ يَنْقُصُ  
نُقْصَانًا<sup>(1)</sup>.

وفي هذه الْمَسْأَلَةِ رَأْيٌ ثَالِثٌ، فَقَدْ قِيلَ: "الطُّوفَانُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا كَانَ  
كَثِيرًا مُحِيطًا مُطِيفًا بِالْجَمَاعَةِ كُلِّهَا كَالْغَرَقِ الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُدُنِ الْكَثِيرَةِ ،  
يُقَالُ فِيهِ طُوفَانٌ، وَالْقَتْلُ الدَّرِيعُ وَالْمَوْتُ الْجَارِفُ"<sup>(2)</sup>.

وهذا رَأْيُ الرَّجَّاحِ<sup>(3)</sup>، وَأَخَذَ بِهِ الزَّمَخْشَرِيُّ<sup>(4)</sup>، وَالنَّحَّاسُ، قَالَ فِي إِعْرَابِ  
الْقُرْآنِ: " وَهُوَ اسْمٌ مُؤَضِّعٌ عَلَى مَا أَحَاطَ بِالْأَشْيَاءِ مِنْ غَرَقٍ ، أَوْ قَتْلٍ أَوْ  
غَيْرِهِمَا"<sup>(5)</sup>.

وَقَدْ يَكُونُ الْمَقْصُودُ بِذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى (الطُّوفَانِ) فِي  
الآيَةِ، فَقِيلَ: هُوَ الطَّاعُونُ<sup>(6)</sup>، وَقِيلَ: هُوَ الْمَاءُ الْكَثِيرُ<sup>(7)</sup>، وَقِيلَ: هُوَ الْغَرَقُ<sup>(8)</sup>، وَقِيلَ:  
هُوَ الْمَوْتُ، وَرُوِيَ حَدِيثٌ نَبَوِيٌّ فِي ذَلِكَ<sup>(9)</sup>، وَقِيلَ: هُوَ الْجَدْرِيُّ<sup>(1)</sup>.

(1) تفسير الطبري 32/9.

(2) معاني القرآن وإعرابه للرجحان 164/4 وانظر التفسير الكبير 14 / 177 والدّر المصون  
433/5 وتاج العروس 105/24 (طوف).

(3) معاني القرآن وإعرابه للرجحان 164/4 .

(4) الكشاف 138/2.

(5) إعراب القرآن 252/3.

(6) انظر تفسير الطبري 32/9 وتفسير البغوي 191/2 وتفسير أبي السعود 265/3 والتسهيل  
لعلوم التنزيل 42/2.

(7) انظر تفسير الطبري 32/9 وتفسير البغوي 191/2 ومعاني القرآن للنحاس 69/3 وتفسير  
أبي السعود 265/3 والتفسير الكبير 14/178 وتفسير أبي السعود 265/3.

(8) انظر تفسير الطبري 32/9.

(9) انظر تفسير الطبري 32/9 وتفسير البغوي 191/2 ومعاني القرآن للنحاس 69/3 والمحرر  
الوجيز 2/444 والتفسير الكبير 14/178.

فالملاحظ أنَّ الخِلافَ الصَّرْفِيَّ بَيْنَ الْمَدْرَسَتَيْنِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَثَّرَ عَلَى الْمَعْنَى، فَالْمَعْنَى فِي رَأْيِ مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْعُقُوبَاتِ وَأَنْوَاعِ الْعَذَابِ، وَفِي رَأْيِ آخَرَ هُوَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ طَافَ بِهِمْ، وَيَتَّفِقُ الْمَعْنَيَانِ فِي أَنَّ مَا نَزَلَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ عُقُوبَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ حَاوَلَ الرَّأْيُ الثَّلَاثُ الْجَمْعَ وَالتَّوْفِيقَ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ. وَهُنَاكَ جُمْلَةٌ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي وَقَعَ الْخِلافُ فِي لَفْظٍ مِنْ أَلْفَاظِهَا، وَاحْتَمَلَ الدَّلَالَةَ عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ وَالْجَمْعِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: " فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ " (2)، فَاخْتَلَفُوا فِي (نُسُكٍ) (3)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: " خَالِدِينَ فِيهَا نُنزِلُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ " (4)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: " فَنُزِّلُ مِنْ حَمِيمٍ " (5)، وَالْخِلافُ فِي (نُزِّلُ) (6)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾ (7)، وَالْخِلافُ فِي (الْخِصَامِ) (8).

• المسألة الثانية: بَيْنَ اسْمِ التَّفْضِيلِ وَالصِّفَةِ

اخْتَلَفَ النُّحَاةُ فِي دَلَالَةِ (أَهْوَنَ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: " وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ " (9)، وَلَهُمْ فِيهَا قَوْلَانِ:

(1) انظر تفسير أبي السعود 265/3.

(2) البقرة 2/196.

(3) انظر الدرّ المصون 2/317.

(4) آل عمران 3/198.

(5) الواقعة 56/93.

(6) انظر الدرّ المصون 3/546.

(7) البقرة 2/204.

(8) انظر الدرّ المصون 2/350.

(9) الروم 30/27.

الأول: أَنَّهَا اسْمٌ تَفْضِيلٌ<sup>(1)</sup>، وَلَمْ تَخْرُجِ الْبِنْيَةُ عَنْ بَابِهَا، فَقَدْ جَاءَتْ  
لِلتَّفْضِيلِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، وَيُظْهِرُ إِشْكَالٌ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ، وَهُوَ أَنَّ بَدْءَ الْخَلْقِ  
وَإِعَادَتَهُ سَوَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ؛ إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ - سُبْحَانَهُ - أَمْرٌ أَيْسَرَ مِنْ  
أَمْرٍ، وَقَدْ رَدَّ أَبُو عُبَيْدَةَ هَذَا الرَّأْيَ، فَقَالَ: " فَإِنْ اِحْتَجَّ مُحْتَجٌّ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا  
يُوصَفُ بِهَذَا وَإِنَّمَا يُوصَفُ بِهِ الْخَلْقُ، فَزَعَمَ أَنَّهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَى الْخَلْقِ، وَإِنَّ  
الْحُجَّةَ عَلَيْهِ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾<sup>(2)</sup>، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَلَا  
يُؤَدُّهُ حِفْظُهُمَا﴾<sup>(3)</sup> أَيْ: لَا يُثْقَلُهُ"<sup>(4)</sup>.

وَأَجَلِ هَذَا الْإِشْكَالِ اِحْتِجَّ الْعُلَمَاءُ إِلَى تَفْسِيرٍ يُخْرِجُهُمْ مِنْهُ، فَأَجَابُوا عَنْ  
هَذَا الْإِشْكَالِ عِدَّةَ أَجْوِبَةٍ:

مِنْهَا مَا اخْتَارَهُ الرَّجَاحُ، قَالَ: " وَأَحْسَنُ مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ أَنَّهُ خَاطَبَ  
الْعِبَادَ بِمَا يَعْقِلُونَ، فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهُ يَجِبُ عِنْدَهُمْ أَنْ يَكُونَ الْبَعْثُ أَسْهَلُ وَأَهْوَنَ مِنَ  
الْإِبْتِدَاءِ وَالْإِنْشَاءِ، وَجَعَلَهُ مَثَلًا لَهُمْ"<sup>(5)</sup>، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ<sup>(6)</sup>، وَالشَّافِعِيِّ<sup>(7)</sup>،

(1) انظر هذا القول في الكامل 878/2 ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج 183/4 والظاهر في معاني  
كلمات الناس 31/1 والتبيان في إعراب القرآن 1039/2 وتفسير أبي السعود 58/7 وتفسير  
البحر المحيط 165/7 والدرر المصون 39/9 وتفسير النسفي 272/3 وتفسير الواحدي  
841/2 وفتح القدير 221/4.

(2) النساء 3/4.

(3) البقرة 255/2.

(4) مجاز القرآن 121/2.

(5) معاني القرآن وإعرابه للزجاج 183/4.

(6) انظر معاني القرآن للفراء 323-324.

(7) انظر أحكام القرآن للشافعي 41/1 والبرهان في علوم القرآن 56/4.



والزَمَخَشَرِيُّ<sup>(1)</sup>، وابنِ عَطِيَّةٍ<sup>(2)</sup>، وهذا الرَّأْيُ يَتَّفِقُ مَعَ تَفْسِيرِ مُقَاتِلٍ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ<sup>(3)</sup>، قَالَ مُقَاتِلٌ: " يَقُولُ: الْبَعْثُ أَيْسَرُ عَلَيْهِ عِنْدَكُمْ يَا مَعْشَرَ الْكُفَّارِ فِي الْمَثَلِ مِنَ الْخَلْقِ الْأَوَّلِ حِينَ بَدَأَ خَلَقَهُمْ نُطْفَةً، ثُمَّ عَلَقَهُ، ثُمَّ مُضَعَّغَةً، ثُمَّ عَظْمًا، ثُمَّ لَحْمًا"<sup>(4)</sup>.

وَمِنْهَا أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ الضَّمِيرَ فِي (عَلَيْهِ) يَعُودُ عَلَى الْمَخْلُوقِ، وَهُوَ اخْتِيَارٌ قُطْرِبٍ<sup>(5)</sup>، وَنَقَلَ هَذَا الْأَنْبَارِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(6)</sup> عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ الْأَنْبَارِيُّ: " وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ( وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ) أَي: وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَى الْمَخْلُوقِ ، أَي: الْإِعَادَةُ أَهْوَنُ عَلَى الْمَخْلُوقِ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِبْتِدَاءَ يَكُونُ فِيهِ نُطْفَةً، ثُمَّ عَلَقَةً، ثُمَّ مُضَعَّغَةً، وَالْإِعَادَةُ تَكُونُ بِأَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ"<sup>(7)</sup>.

وَمِنْهَا أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ الضَّمِيرَ فِي (عَلَيْهِ) يَعُودُ إِلَى الْخَلْقِ<sup>(8)</sup>، قَالَ الزَّمَخَشَرِيُّ: " وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْبَعْثَ أَهْوَنُ عَلَى الْخَلْقِ مِنَ الْإِنشَاءِ ؛ لِأَنَّ تَكْوِينَهُ فِي حَدِّ الْاسْتِحْكَامِ وَالتَّمَامِ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ، وَأَقْلُ تَعَبٌ وَكَبْدًا مِنْ أَنْ يَتَنَقَّلَ فِي أَحْوَالِ

(1) انظر الكشاف 482/3.

(2) انظر المحرر الوجيز 335/4.

(3) انظر معاني القرآن للنحاس 255/5 والمحرر الوجيز 335/4 وتفسير القرطبي 21/14.

(4) تفسير مقاتل بن سليمان 10/3.

(5) انظر زاد المسير 298/6.

(6) انظر معاني القرآن للفراء 324/2 وزاد المسير 298/6.

(7) الزاهر في معاني كلمات الناس 31/1.

(8) انظر هذا الرأي في معاني القرآن وإعرابه للزجاج 183/4 والكشاف 482/3 وتفسير أبي

السعود 58/7 وتفسير النسفي 272/3 وتفسير البحر المحيط 165/7 والدّر المصون 39/9

وفتح القدير 221/4.

وَيُخْرِجُ فِيهَا إِلَى أَنْ يَبْلُغَ ذَلِكَ الْحَدَّ" (1).

الثَّانِي: أَنَّ (أَفْعَلَ) بِمَعْنَى (فَاعِلٍ)، وَهَذَا تَخْرُجُ الْبِنْيَةُ عَنْ بَابِهَا مِنَ التَّفْضِيلِ، (فَأَهْوَنُ) لَيْسَ بِمَعْنَى التَّفْضِيلِ، وَإِنَّمَا هُوَ صِفَةٌ بِمَعْنَى (هَيِّنٍ) (2)، وَهَذَا رَأْيُ أَبِي عُبَيْدَةَ (3)، وَالْمُبَرَّدُ (4)، وَاخْتِيَارُ النَّحَّاسِ (5)، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: " مَجَازُهُ: وَذَلِكَ هَيِّنٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ (أَفْعَلَ) يُوضَعُ فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ" (6).

وَجَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ قَوْلَ الْمُؤَدِّنِ: (اللَّهُ أَكْبَرُ)، قَالَ الْمُبَرَّدُ: " وَكَذَلِكَ يُتَأَوَّلُ مَا فِي الْأَذَانِ (اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ)، أَي: اللَّهُ كَبِيرٌ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُفَاضَلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا كَانَا مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، فَيُقَالُ: هَذَا أَكْبَرُ مِنْ هَذَا، إِذَا شَاكَلَهُ فِي بَابٍ، فَأَمَّا (اللَّهُ أَجْوَدُ مِنْ فُلَانٍ) وَ(اللَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ)، فَوَجْهُهُ هَيِّنٌ، لِأَنَّهُ مِنْ طَرِيقِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْبَدَلِ وَالْإِعْطَاءِ" (7).

وَقَدْ كَانَ هَذَا الرَّأْيُ مَهْرَبًا مِنْ ارْتِكَابِ الْمَحْظُورِ إِذَا بَقِيَتِ الْبِنْيَةُ عَلَى

(1) الكشاف 482/3.

(2) انظر هذا الرأي في مجاز القرآن 121/2 والكامل 876/2 والمقتضب 245/3 ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج 183/4 والكشاف 482/3 ومعاني القرآن للنحاس 227/4، 256/5 والزاهر في معاني كلمات الناس 30/1 والتبيان في إعراب القرآن 1039/2 والمحرر الوجيز 335/4 وتفسير القرطبي 21/14 والبرهان في علوم القرآن 171/4 وتفسير أبي السعود 58/7 وتفسير النسفي 272/3 وتفسير الواحدي 841/2 وتفسير البحر المحيط 165/7 والدرر المصون 39/9 و زاد المسير 297/6 وفتح القدير 221/4 .

(3) انظر مجاز القرآن 121/2 .

(4) انظر الكامل 876/2 والمقتضب 245/3.

(5) انظر معاني القرآن للنحاس 227/4، 256/5.

(6) مجاز القرآن 121/2 .

(7) الكامل 876/2.

بأبها، فَجَعَلَ هَذَا مِنْ أَدِلَّتِهِمْ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُ الْمُبَرِّدِ: " وَهُوَ عَلَيْهِ هَيِّنٌ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: شَيْءٌ أَهْوَنُ عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ"<sup>(1)</sup>، وَقَوْلُ الزَّرْكَشِيِّ: "وَأَهْوَنُ عَلَيْهِ بِمَعْنَى هَيِّنٌ؛ إِذْ لَا تَفَاوُتَ فِي نِسْبَةِ الْمَقْدُورَاتِ إِلَى قُدْرَتِهِ تَعَالَى"<sup>(2)</sup>، وَقَوْلُ أَبِي حَيَّانَ: "وَلَيْسَتْ (أَهْوَنُ) أَفْعَلٌ تَفْضِيلٌ؛ لِأَنَّهُ تَفَاوُتٌ عِنْدَ اللَّهِ فِي النَّشْأَتَيْنِ : الإِبْدَاءِ وَالِإِعَادَةِ؛ فَلِذَلِكَ تَأَوَّلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالرَّبِيعُ بْنُ خَيْثَمٍ عَلَى أَنَّهُ بِمَعْنَى هَيِّنٍ"<sup>(3)</sup>.  
 وَمِنْ أَدِلَّتِهِمْ أَيْضًا أَنَّ الْآيَةَ فِي مُصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ: (وَهُوَ هَيِّنٌ عَلَيْهِ)<sup>(4)</sup>،  
 وَوُجِدَ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ: ( وَكُلُّ هَيِّنٌ عَلَيْهِ)<sup>(5)</sup>، وَقَالَ فِي زَادِ الْمَسِيرِ: "وَقَدْ قَرَأَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَبُو عِمْرَانَ الْجُونِيُّ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: وَهُوَ هَيِّنٌ عَلَيْهِ"<sup>(6)</sup>، وَمِنْهَا أَنَّ الْعَرَبَ حَمَلَتْ (أَفْعَلٌ) عَلَى (فَاعِلٍ)، وَعَلَى ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الشُّوَاهِدِ، مِنْهَا قَوْلُهُ:  
 لَعْمَرُكَ مَا أَدْرِي وَإِنِّي لِأَوْجَلُ  
 عَلَى أَيِّنَا تَعْدُو الْمَنِيَّةُ أَوْلُ<sup>(7)</sup>

(1) المقتضب 245/3.

(2) البرهان في علوم القرآن 171/4.

(3) تفسير البحر المحيط 165/7.

(4) انظر المحرر الوجيز 335/4 ومعاني القرآن للنحاس 256/5 وتفسير القرطبي 21/14 وتفسير البحر المحيط 165/7 وفتح القدير 221/4.

(5) انظر المحرر الوجيز 335/4.

(6) زاد المسير 298/6.

(7) البيت لمعن بن أوس المزني وكان أوس قد طلق زوجته، وتزوج أخرى، فغضب عليه صهره،

وقاطعه، فأخذ يستعطفه بأبيات منها هذا البيت، وهو منسوب إليه في الحماسة البصرية

7/2، وديوان الحماسة 8/2، وتفسير الطبري 37/21، والزاهر في معاني كلمات الناس

30/1، ودرة الغواص 149 والإيضاح في علوم البلاغة 370 وزاد المسير 297/6 وخزانة

الأدب 290/8، وهو بلا نسبة في أدب الكاتب 452 والمقتضب 246/3 ومعاني القرآن

وإعرابه للزجاج 183/4 وإعراب القرآن للنحاس 208/1، 264/3، ومعاني القرآن للنحاس =

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: "أَيُّ: وَإِنِّي لَوَاجِلٌ، أَيُّ: لَوَجِلٌ"<sup>(1)</sup>.

وهذا المعنى يتوافق مع ما نُقِلَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:  
"﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾: هَيِّنٌ عَلَيْهِ إِعَادَتُهُ كَابْدَائِهِ"<sup>(2)</sup>، وَرُوِيَ هَذَا عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ  
خَيْثَمٍ<sup>(3)</sup>، وَالْحَسَنِ<sup>(4)</sup>، وَقَتَادَةَ<sup>(5)</sup>.

فهذه معانٍ عِدَّةٌ، وَاخْتِلَافٌ الْمَعْنَى ظَاهِرٌ، فَالْأَوَّلُ فِيهِ تَفْضِيلٌ، وَهُنَاكَ  
أَمْرَانِ مُتَفَاضِلَانِ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي تَفْسِيرِ الْمَعْنَى، وَالتَّانِي لَا يُوجَدُ مُتَفَاضِلَانِ،  
وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ هَيِّنٌ عَلَيْهِ، وَأَرَى أَنَّهُ لَا مُسَوِّغَ لَخُرُوجِ اسْمِ التَّفْضِيلِ  
عَنْ بَابِهِ، فَالْمَعْنَى يَحْتِمِلُهُ، وَالْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْفَرَاءُ وَاخْتَارَهُ  
الزَّجَّاجُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْآيِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: " وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ  
الْمَثَلُ الْأَعْلَى"، فَقَوْلُهُ: (وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى) دَلٌّ عَلَى أَنَّهُ جَعَلَ هَذَا الْأَمْرَ مَثَلًا  
لَهُمْ، وَهَذَا الْأَمْرُ هُوَ إِعْلَامُهُمْ أَنَّ ابْتِدَاءَ خَلْقِهِمْ مِنْ لَا شَيْءٍ أَشَدُّ، قَالَ الْفَرَاءُ:  
"وَالْقَوْلُ فِيهِ أَنَّهُ مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: أَتَكْفُرُونَ بِالْبَعْثِ، فَابْتِدَاءَ خَلْقِكُمْ مِنْ لَا  
شَيْءٍ أَشَدُّ، فَالْإِنْشَاءُ مِنْ شَيْءٍ عِنْدَكُمْ يَا أَهْلَ الْكُفْرِ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ أَهْوَنَ  
عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى) فَهَذَا شَاهِدٌ عَلَى أَنَّهُ مَثَلٌ ضَرَبَهُ"<sup>(6)</sup>.

= 129/3، 228/4، 256/5 وتفسير القرطبي 278/1، 21/14، والتفسير الكبير  
95/15

(1) بَحَّازُ الْقُرْآنِ 121/2.

(2) تَنْوِيرُ الْمِقْبَاسِ مِنْ تَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ 340/1.

(3) انْظُرِ الْحَجَرَ الْوَجِيذَ 335/4 وَتَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ 21/14 وَتَفْسِيرَ الْبَحْرِ الْخَيْطِ 165/7.

(4) انْظُرِ تَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ 21/14 وَزَادَ الْمَسِيرَ 298/6.

(5) انْظُرِ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ 256/5 وَزَادَ الْمَسِيرَ 298/6.

(6) مَعَانِيَ الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ 325/2.

ويظهر في هذه المسألة أثر أهل التأويل في اختلاف الصرفيين في بيان دلالة الأبنية، فكل رأي بني على تفسير لأهل التأويل، ويظهر هنا عاملاً آخر في ظهور دلالات مختلفة للأبنية، وهو أمر يتعلق بالعميدة، فلما كان بقاء اسم التفصيل على بابه دون تأويل يوقع في المحذور جاء الرأي الآخر.

• المسألة الثالثة: بين المصدر واسم المكان واسم الزمان

يشارك في صيغة (مفعِل) ثلاث دلالات، فهذا الوزن خاص باسم الزمان، واسم المكان، ولا شك أن دلالة الزمان تختلف عن دلالة المكان، ويضاف إلى هاتين الدالتين دلالة المصدر، فقد يكون المصدر الميمي على هذا الوزن، ولأجل هذا الاشتراك اختلف العلماء في دلالة (موعداً) في قوله تعالى: ﴿فَلَجَعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَا نُخْلِفُهُ﴾<sup>(1)</sup>، فكان لهم فيها عدة آراء، هي: الأول: ذهب أكثر العلماء إلى أنها مصدر<sup>(2)</sup>، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿لَا نُخْلِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ﴾، فالوعد هو الذي يصح أن يوصف بالخلف أو عدمه، ويؤيده أيضاً قراءة الحسن: "يَوْمَ الرِّيْنَةِ" بالنصب، قال الرمخشري: "وأما قراءة الحسن فالموعد فيها مصدر لا غير، والمعنى: إنجاز وعدكم يوم الرينة"<sup>(3)</sup>، قال في الدرر المصون: "وإلى هذا نحا جماعة مختارين له"<sup>(4)</sup>، وهذا

(1) طه 58/20.

(2) انظر هذا الرأي في الكشاف 72/3 والتبيان في إعراب القرآن 893/2 والبيان في غريب إعراب القرآن 142/2 وكشف المشكلات 830/2 وتفسير أبي السعود 24/6 وتفسير البيضاوي 56/4 وتفسير القرطبي 212/11 والتفسير الكبير 62/22 وتفسير البحر المحيط 235/6 والدرر المصون 54/8 والتسهيل لعلوم التنزيل 14/3.

(3) الكشاف 72/3.

(4) انظر الدرر المصون 55/8.

الخلافات الصرّفية في توجيه بعض الأبيّة في القرآن الكريم - د. شريف بن عبد الكريم النجار

---

اختيار الزمخشري<sup>(1)</sup>، والأنباري<sup>(2)</sup>، والعكبري<sup>(3)</sup>، والقرطبي<sup>(4)</sup>، والفخر  
الرازي<sup>(5)</sup>، والباقولي<sup>(6)</sup>، والقشيري<sup>(7)</sup>.

---

(1) انظر الكشاف 72/3.

(2) انظر البيان في غريب إعراب القرآن 142/2.

(3) انظر التبيان في إعراب القرآن 893/2.

(4) انظر تفسير القرطبي 212/11.

(5) انظر التفسير الكبير 62/22.

(6) انظر كشف المشكلات 830/2.

(7) انظر تفسير البحر المحيط 235/6.

والمعنى في هذا الوجه: اجعل بيننا وبينك وعدًا لا نخلفه<sup>(1)</sup>، وهذا رأي مَرْدُودٍ بِأَمْرَيْنِ: الأول قَوْلُهُ: "مَكَانًا"، فهو يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَوْعِدَ اسْمَ مَكَانٍ، والثاني قَوْلُهُ: "يَوْمَ الزَّيْنَةِ" فهو يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ اسْمُ زَمَانٍ.

الثاني: ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا اسْمُ مَكَانٍ<sup>(2)</sup>، وذلك كَمَا جَاءَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾<sup>(3)</sup>، واستدلوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: "مَكَانًا"، فهو تَفْسِيرٌ لِلْمَوْعِدِ، والمعنى في هذا الوجه: بَيَّنَّ لَنَا مَكَانًا مَعْلُومًا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَأَنْتَ، وَيُضَعِفُ هَذَا الرَّأْيَ قَوْلُهُ: ﴿مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ﴾.

الثالث: أَشَارَ الْفَرَاءُ فِي مَعَانِيهِ إِلَى دَلَالَتِهِ عَلَى الزَّمَانِ، قَالَ: "يَقُولُ: اضْرِبْ بَيْنَنَا أَجَلًا فَضْرَبَ"<sup>(4)</sup>، وَذَهَبَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى الْبَغَوِيُّ<sup>(5)</sup>، وَاخْتَارَهُ أَبُو حَيَّانَ، قَالَ: "وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَوْعِدًا هُنَا هُوَ زَمَانٌ، أَي: فَعَيَّنَ لَنَا وَقْتًا اجْتِمَاعٍ؛ وَلِذَلِكَ أَجَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ﴾ وَمَعْنَى (لَا نُخْلِفُهُ) أَي: لَا نُخْلِفُ ذَلِكَ الْوَقْتَ فِي الْاجْتِمَاعِ فِيهِ"<sup>(6)</sup>.

فالمعنى في هذا الوجه هو الدلالة على الزمان، فهو يطلب أن يحدد وقتًا للاجتماع، ولم يطلب تحديد المكان؛ فلذلك جاء الجواب بتحديد الزمان، وهذا يتوافق مع رأي أهل التأويل، فقد روي هذا المعنى عن ابن

(1) انظر الكشاف 72/3 والتفسير الكبير 62/22 والدر المنثور 54/8.

(2) انظر هذا الرأي في الكشاف 72/3 وتفسير القرطبي 212/11 وتفسير البحر المحيط

235/6 والدر المنثور 54/8 والتسهيل لعلوم التنزيل 14/3.

(3) الحجر 43/15.

(4) معاني القرآن للفراء 181/2.

(5) انظر تفسير البغوي 221/3.

(6) تفسير البحر المحيط 235/6.

عباس<sup>(1)</sup>، ومقاتل<sup>(2)</sup>، وأما ما يردُّ هذا الرأي فهو قوله: "لا نخلفه"، وقد ذكر أبو حيان أن المقصود بذلك عدم الخلف في الاجتماع في ذلك الوقت<sup>(3)</sup>، ويردُّه أيضاً قوله: "مكاناً"، ويجاب عن هذا أن المقصود بذلك هو المكان الذي يجتمعون فيه في كلِّ عام في يوم الزينة، قال الرمخسري: "لأنهم لا بدُّ لهم من أن يجتمعوا يوم الزينة في مكان بعينه، مشتهرٍ باجتماعهم فيه في ذلك اليوم، فبذكر الزمان علم المكان"<sup>(4)</sup>، ولهذا أرى أن هذا الرأي هو الصواب.

وأرى أن السبب في هذا الخلاف هو الاشتراك في دلالة البنية، ففي هذه البنية ثلاث دلالاتٍ مختلفة في المعنى، وهذا الاختلاف يؤدي إلى اختلاف في فهم المعنى وجلاته، فالمعنى في الرأي الأول يدلُّ على الحدث، وهو أمر الوعد، وفي الثاني دلالة على مكان الاجتماع، وفي الثالث دلالة على زمان الاجتماع، فالاختلاف في الدلالة في الآراء الثلاثة ظاهر.

ومن الخلافات الصرفية في هذا الموضوع خلافهم في قوله: (المشرق) في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾<sup>(5)</sup>، فقوله: (المشرق) يحتمل الدلالة على المصدر والمكان؛ ولذلك اختلفوا فيه<sup>(6)</sup>، فمن ذهب إلى أنه اسم للمصدر فالمعنى: لله تولى إشراق الشمس من مشرقها وإغرابها من مغربها، ومن ذهب إلى أنه اسم مكان فالمعنى لله مكان الشروق ومكان الغروب، أو لله بلاد الشروق والغروب، فالمعنى في الرأي الأول يختلف عن المعنى في الرأي الثاني،

(1) تنوير المقباس من تفسير ابن عباس 1/263.

(2) تفسير مقاتل بن سليمان 2/332.

(3) انظر تفسير البحر المحيط 6/235.

(4) الكشف 3/72.

(5) البقرة 2/115.

(6) انظر الخلاف في تفسير البحر المحيط 1/530 والدرّ المنصون 2/80.



فلا شك أن الرأي الصرفي يؤثر على المعنى، فإن تغير الرأي تغير المعنى.

• الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: بَيْنَ اسْمِ الْمَصْدَرِ وَالْمَكَانِ وَالصِّفَةِ

اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِهِ: (الْمَرَضِعِ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلٍ ﴾<sup>(1)</sup>، فَأَجَازُوا فِي مُفْرَدِهِ وَجْهَيْنِ، هُمَا:  
الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ (مُرَضِعٍ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِ الضَّادِ، وَهِيَ صِفَةٌ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي تُرَضِعُ<sup>(2)</sup>، وَذَلِكَ نَحْوُ: (مُطْفِلٍ)، وَ(مَطَافِلٍ)<sup>(3)</sup>، وَلَا يَتِمُّ الْمَعْنَى هُنَا إِلَّا عَلَى تَقْدِيرِ مُضَافٍ، وَالتَّقْدِيرُ: وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ لَبَنَ الْمَرَاضِعِ<sup>(4)</sup>، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ أَيْضًا: وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ تَدْيَ الْمَرَاضِعِ<sup>(5)</sup>، وَلَمْ يَذْكَرِ الْقَرَاءُ<sup>(6)</sup>، وَالتَّحَاسُ<sup>(7)</sup>، وَابْنُ عَطِيَّةَ<sup>(8)</sup>، وَالْقُرْطُبِيُّ<sup>(9)</sup> إِلَّا هَذَا الْوَجْهَ.  
وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْمَعْنَى فِي تَفْسِيرِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٍ، فَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: " لَا يُؤْتَى بِمُرَضِعٍ فَيَقْبَلُهَا "<sup>(10)</sup>، وَرُوِيَ عَنِ

(1) القصص 12/28.

(2) انظر هذا الوجه في الكشاف 401/3 وتفسير أبي السعود 5/7 وإعراب القرآن للتحاس 230/3 والتبيان في إعراب القرآن 1018/2 والمحرم الوجيز 279/4 وتفسير القرطبي 257/13 وإعراب القرآن المنسوب 71/1 وتفسير البحر المحيط 103/7 والدر المنثور 655/8 وتفسير البيضاوي 285/4 وتفسير النسفي 229/3 والتسهيل لعلوم التنزيل 103/3.

(3) قَالَ فِي الصَّحَاحِ (طِفْلٌ): " الْمَطْفُلُ: الطَّبِيبَةُ مَعَهَا طِفْلُهَا وَهِيَ قَرِيبَةٌ عَهْدٌ بِاللِّتَاجِ، وَكَذَلِكَ النَّاقَةُ. وَالْجَمْعُ مَطَافِلٌ وَمَطَافِيلٌ".

(4) انظر كشف المشكلات 1020/2.

(5) انظر إعراب القرآن المنسوب 71/1.

(6) انظر معاني القرآن للفرز 303/2.

(7) انظر إعراب القرآن للتحاس 230/3.

(8) انظر المحرم الوجيز 279/4.

(9) انظر تفسير القرطبي 257/13.

(10) انظر تفسير الطبري 40/20 والدر المنثور 396/6.

مُجَاهِدٍ قَوْلُهُ: "لَا يَقْبَلُ تُدِيَّ امْرَأَةً حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أُمِّهِ"<sup>(1)</sup>.  
 الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ جَمْعَ (مَرَضِعٍ) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالضَّادِ، وَهَذِهِ بِنِيَّةٍ مُشْتَرِكَةً،  
 يَشْتَرِكُ فِيهَا اسْمُ الْمَكَانِ، وَالْمَصْدَرُ الْمِيمِيُّ، فَأَجَازَ النُّحَاهُ فِيهَا وَجْهَيْنِ<sup>(2)</sup>:  
 أَوَّلُهُمَا: أَنْ يَكُونَ اسْمَ مَكَانٍ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ مَوْضِعُ الْإِرْضَاعِ، وَهُوَ التُّدِيُّ،  
 وَهَذَا يَتَّفِقُ مَعَ التَّقْدِيرِ الثَّانِي فِي الرَّأْيِ السَّابِقِ، وَهُوَ: وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ تُدِيَّ  
 الْمَرَضِعِ، وَيَتَّفِقُ أَيْضًا مَعَ مَا رُوِيَ عَن مُجَاهِدٍ فِي الرَّأْيِ السَّابِقِ؛ وَقَدْ أَجَازَ هَذَا  
 الْوَجْهَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ<sup>(3)</sup>، وَالزَّمَخْشَرِيُّ<sup>(4)</sup>، وَذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُونَ فِي كُتُبِهِمْ<sup>(5)</sup>.  
 وَثَانِيهِمَا: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مِيمِيًّا، وَالْمَقْصُودُ بِهِ الرِّضَاعُ أَوْ الْإِرْضَاعُ،  
 وَالْمَعْنَى أَنَّهُ قَدْ حُرِّمَ عَلَيْهِ الْإِرْضَاعَاتُ<sup>(6)</sup>، وَقِيلَ: أَنْوَاعُ الْإِرْضَاعَاتِ<sup>(7)</sup>، وَقَدْ أَجَازَ  
 هَذَا الْوَجْهَ أَيْضًا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ<sup>(8)</sup>، وَالزَّمَخْشَرِيُّ<sup>(9)</sup>، وَالْعُكْبَرِيُّ<sup>(10)</sup>، وَذَكَرَهُ

(1) انظر تفسير الطبري 40/20 والدر المنثور 396/6.

(2) انظر هذين الوجهين في الكشاف 401/3 والتبيان في إعراب القرآن 1018/2 وتفسير أبي  
 السعود 5/7 وإعراب القرآن المنسوب 71/1 وتفسير البحر المحيط 103/7 والدر المصون  
 655/8 وتفسير البيضاوي 285/4 وتفسير النسفي 229/3 والتسهيل لعلوم التنزيل  
 103/3.

(3) انظر إعراب القرآن المنسوب 71/1.

(4) انظر الكشاف 401/3.

(5) انظر تفسير أبي السعود 5/7 وتفسير البحر المحيط 7/103 وتفسير البيضاوي 285/4  
 وتفسير النسفي 229/3 والتسهيل لعلوم التنزيل 103/3.

(6) انظر إعراب القرآن المنسوب 71/1.

(7) انظر الدر المصون 655/8.

(8) انظر إعراب القرآن المنسوب 71/1.

(9) انظر الكشاف 401/3.

(10) انظر التبيان في إعراب القرآن 1018/2.

المفسّرون في كتبهم<sup>(1)</sup>.

ولم يختلف المفهوم العام للآية، فالمعنى في الآراء الثلاثة أنّ موسى عليه السلام لم يرضع من ثديي سوى ثدي أمه، لكن المعنى الدقيق للآية قد تأثر بهذا الخلاف، ففي الرأي الأول حرّمت عليه المرضعات باعتبار أنّ المقصود هو لبنها، وفي الرأي الثاني حرّمت عليه ثديي المراضع، وفي الرأي الأخير حرّمت عليه أنواع الإرضاعات، وأرى أنّ لتفسير أهل التأويل أثرًا في وجود هذا الخلاف، فقد وجدت هذه المعاني في تفسيرهم.

• المسألة الخامسة: بين اسم المصدر ومعنى المفعول

نقل عن أهل التأويل في سبب نزول قوله تعالى: "إنما النسبيء زيادة في الكفر"<sup>(2)</sup> أقوال كثيرة، منها أنّ العرب كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرًا، فيجعلون المحرم صفرًا فيسجلون فيه المحرمات<sup>(3)</sup>، وقيل: هو المحرم كان يحرم عامًا وصفرًا عامًا، وزيد صفر آخر في الأشهر الحرم، وكانوا يحرمون صفرًا مرّةً، ويحلون مرّةً فعاب الله ذلك وكانت هوزان وغطفان وبنو سليم تفعله<sup>(4)</sup>، وقيل: كان رجل من بني كنانة يسمي النسبيء، فكان يجعل المحرم صفرًا، ويستحل فيه الغنائم، فنزلت هذه الآية<sup>(5)</sup>، وغير ذلك من الأقوال، ويلاحظ فيها أنّها جميعًا تعطي دلالة واحدة، وهي أنّ النسبيء هو تأخير الشهر المحرم لشهر آخر، واستحلال ما فيه من محرمات، وروي هذا المعنى عن ابن عباس في

(1) انظر تفسير أبي السعود 5/7 وتفسير البحر المحيط 103/7 وتفسير البيضاوي 285/4 وتفسير النسفي 229/3 والتسهيل لعلوم التنزيل 103/3.

(2) التوبة 37/9.

(3) انظر لباب التّقول 117/1.

(4) انظر تفسير الطبري 130/10.

(5) انظر تفسير الطبري 130/10.

تَفْسِيرِ الْآيَةِ، قَالَ: "تَأْخِيرُ الْمُحَرَّمَ إِلَى صَفَرٍ مَعْصِيَةٌ زِيَادَةٌ مَعَ الْكُفْرِ"<sup>(1)</sup>.  
 وَيَحْمِلُ هَذَا اللَّفْظُ (النَّسِيءَ) عِدَّةَ دَلَالَاتٍ مُعْجَمِيَّةٍ، فَالْمَعْنَى الْمَشْهُورُ  
 هُوَ التَّأْخِيرُ، وَنُقِلَ عَنِ قَطْرِبٍ أَنَّهُ بِمَعْنَى الزِّيَادَةِ<sup>(2)</sup>، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ النَّسِيَانِ عَلَى  
 مَعْنَى الْمُنْسِيِّ أَيِ: الْمَشْرُوكِ<sup>(3)</sup>، وَاخْتَلَفَ النُّحَاةُ فِي دَلَالَتِهِ الصَّرْفِيَّةِ، وَلَهُمْ فِي  
 ذَلِكَ قَوْلَانِ:

الأوَّلُ: ذَهَبَ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ<sup>(4)</sup> وَالْجَوْهَرِيُّ إِلَى أَنَّ (النَّسِيءَ) صِفَةٌ  
 عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: (فَتَيْلٍ)، وَ(جَرِيحٍ)، بِمَعْنَى  
 (مَقْتُولٍ)، وَ(مَجْرُوحٍ)؛ قَالَ فِي الصَّحَاحِ: "هُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، مِنْ قَوْلِكَ:  
 نَسَأْتُ الشَّيْءَ، فَهُوَ مَنْسُوءٌ، إِذَا أَخْرْتَهُ، ثُمَّ يُحَوَّلُ مَنْسُوءٌ إِلَى نَسِيءٍ، كَمَا يُحَوَّلُ  
 مَقْتُولٌ إِلَى قَاتِلٍ"<sup>(5)</sup>، وَقَدْ أَجَازَ ذَلِكَ الْفَرَاءُ، قَالَ: "وَالنَّسِيءُ الْمَصْدَرُ، وَيَكُونُ  
 الْمَنْسُوءَ، مِثْلُ الْقَتِيلِ وَالْمَقْتُولِ"<sup>(6)</sup>.

وَيَحْتَمِلُ الْمَعْنَى فِي هَذَا الرَّأْيِ أَمْرَيْنِ، فَهُوَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَنْسُوءُ هُوَ الشَّهْرُ  
 نَفْسُهُ، فَالْمَعْنَى أَنَّ الشَّهْرَ الْمَنْسُوءَ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ  
 مُضَافٍ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنْسَاءُ النَّسِيءِ، أَوْ إِنْسَاءُ الْمَنْسُوءِ<sup>(7)</sup>، وَالْمَقْصُودُ بِذَلِكَ تَأْخِيرُ  
 الْمُؤَخَّرِ، وَأَرَى أَنَّ هَذَا التَّعْسُفَ فِي التَّقْدِيرِ تَكَلَّفٌ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَعْنَى

(1) تنوير المقباس من تفسير ابن عباس 1/157.

(2) التفسير الكبير 45/16 وانظر هذا المعنى في معاني القرآن للفراء 1/437 وتفسير الطبري  
129/10 .

(3) تفسير البغوي 2/290.

(4) انظر المحرر الوجيز 3/32 وتفسير البحر الحيط 5/42.

(5) الصحاح (نساء) 1/77.

(6) معاني القرآن للفراء 1/437.

(7) انظر معاني القرآن للفراء 1/437 والمحرر الوجيز 3/32 والتبيان في إعراب القرآن 2/643.

الخلافات الصرفية في توجيه بعض الآبيّة في القرآن الكريم - د. شريف بن عبد الكريم النجار

---

الصحيح.

الثاني: ذَهَبَ الْفَرَاءُ<sup>(1)</sup>، وَالطَّبْرِيُّ<sup>(2)</sup>، وَالْفَارِسِيُّ<sup>(3)</sup>، وَالْعُكْبَرِيُّ<sup>(4)</sup> إِلَى أَنَّ (النَّسِيءَ) مَصْدَرٌ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) مِنْ (أَنْسَأَ)، وَذَلِكَ مِثْلُ: (التَّذِيرِ)، وَ(التَّكْيِيرِ)، وَهُوَ ظَاهِرٌ قَوْلِ الزَّمَخَشَرِيِّ: وَالنَّسِيءُ تَأْخِيرُ حُرْمَةِ الشَّهْرِ إِلَى شَهْرٍ آخَرَ<sup>(5)</sup>.  
 أَمَّا الْمَعْنَى فِي هَذَا الرَّأْيِ فَيَخْتَلِفُ عَنِ الْمَعْنَى فِي الرَّأْيِ الْأَوَّلِ، فَالْمَقْصُودُ بِ(النَّسِيءِ) هُنَا تَأْخِيرُ الشَّهْرِ، وَالْمَعْنَى أَنَّ تَأْخِيرَ الشَّهْرِ أَوْ تَأْخِيرَ حُرْمَتِهِ إِلَى شَهْرٍ آخَرَ هُوَ الزِّيَادَةُ فِي الْكُفْرِ، وَهَذَا يَتَوَافَقُ مَعَ مَا نُقِلَ عَنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ فِي مُنَاسَبَةِ التَّنْزِيلِ، وَمَا نُقِلَ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَمَّا الرَّأْيُ الْأَوَّلُ فَالْمَعْنَى فِيهِ أَنَّ الشَّهْرَ نَفْسَهُ هُوَ الْمُؤَخَّرُ، وَهُوَ نَفْسُهُ الزِّيَادَةُ فِي الْكُفْرِ، وَلَمْ أَجِدْ نَقْلًا عَنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ يُؤَيِّدُ هَذَا الْمَعْنَى، وَلَا يَسْتَقِيمُ هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا عَلَى تَقْدِيرٍ مُضَافٍ.

وَقَدْ رَدَّ الْفَارِسِيُّ الرَّأْيَ الثَّانِيَّ وَاسْتَنَدَ فِي رَأْيِهِ إِلَى دَلَالَةِ التَّرْكِيبِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ دَلَالَةَ التَّرْكِيبِ كَانَتْ تُؤَخِّدُ فِي الْأَعْتِبَارِ عِنْدَ النَّظَرِ النَّحْوِيِّ أَوْ الصَّرْفِيِّ، قَالَ فِي الْحُجَّةِ: "وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَعِيلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَمَا قَالَ بَعْضُ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ حُمِلَ عَلَى ذَلِكَ كَانَ مَعْنَاهُ: إِنَّمَا الْمُؤَخَّرُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ، وَالْمُؤَخَّرُ الشَّهْرُ، وَلَيْسَ الشَّهْرُ نَفْسَهُ بِزِيَادَةٍ فِي الْكُفْرِ، وَإِنَّمَا الزِّيَادَةُ فِي الْكُفْرِ تَأْخِيرُ حُرْمَةِ الشَّهْرِ إِلَى شَهْرٍ آخَرَ لَيْسَتْ لَهُ تِلْكَ الْحُرْمَةُ، فَأَمَّا نَفْسُ الشَّهْرِ فَلَا"<sup>(6)</sup>.

(1) معاني القرآن للقرآء 437/1.

(2) تفسير الطبري 129/10.

(3) الحجّة للقرآء السبعة 193/4.

(4) التبيان في إعراب القرآن 643/2.

(5) الكشاف 257/2.

(6) الحجّة للقرآء السبعة 193/4.

• المسألة السادسة: بَيِّنَ اسْمَ الْمَصْدَرِ وَاسْمَ الْمَكَانِ وَاسْمَ الْآلَةِ  
ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِقَوْلِهِ: (مَفَاتِحُ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:  
﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾<sup>(1)</sup> الْخَزَائِنُ، فَقَدْ نُقِلَ عَنِ السُّدِّيِّ أَنَّهُ  
قَالَ فِي مَعْنَى (مَفَاتِحِ الْغَيْبِ): خَزَائِنُ الْغَيْبِ<sup>(2)</sup>، وَهُوَ مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ  
فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: "خَزَائِنُ الْغَيْبِ، الْمَطَرُ، وَالتَّبَاتُ، وَالتَّمَارُ، وَنُزُولُ الْعَذَابِ  
الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ"<sup>(3)</sup>، وَنُقِلَ عَنِ مُقَاتِلٍ أَنَّ مَفَاتِحَ الْغَيْبِ خَزَائِنُ الْعَذَابِ<sup>(4)</sup>،  
وَقِيلَ فِيهِ أَقْوَالٌ أُخْرَى تَتَعَلَّقُ بِالْغَيْبِ مِنْ ثَوَابٍ، وَعِقَابٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ<sup>(5)</sup>.  
وَرُويَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ حَدِيثٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ رَوَى سَالِمُ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ  
عِلْمُ السَّاعَةِ﴾، وَ﴿يُنزِلُ الْعَيْثُ﴾، وَ﴿يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾، وَ﴿مَا تَدْرِي نَفْسٌ  
مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾، وَ﴿مَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾"<sup>(6)</sup>

وَنُقِلَ عَنِ الصَّرْفِيِّينَ وَالْمُفَسِّرِينَ فِي (مَفَاتِحِ) ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ، هِيَ:  
الْأَوَّلُ: اسْمُ الْمَكَانِ، فَهِيَ جَمْعُ (مَفْتَحٍ) بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَهَذَا رَأْيُ الْفَرَّاءِ فِي

(1) الأنعام/59/6.

(2) انظر تفسير الطبري 212/7 والمحزر الوجيز 299/2 وتفسير الثعالبي 526/1 والدّر المنتور 277/3.

(3) تنوير المقياس من تفسير ابن عباس 111/1.

(4) انظر تفسير مقاتل بن سليمان 350/1.

(5) انظر زاد المسير 53/3.

(6) الحديث في ص حيح البخاري 1693/4 وسنن النسائي الكبرى 411/4 والمعجم الكبير

للطبراني 324/12.



قَوْلُهُ: ﴿مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ﴾<sup>(1)</sup>، فقد قَالَ: "وَمَفَاتِحُهُ خَزَائِنُهُ"<sup>(2)</sup>، وَرَأَى اللَّيْثُ، قَالَ: "جَمْعُ الْمِفْتَاحِ الَّذِي يُفْتَحُ بِهِ الْمِغْلَاقُ مَفَاتِيحٌ، وَجَمْعُ الْمَفْتَحِ الْخِزَانَةُ الْمَفَاتِيحُ"<sup>(3)</sup>، وَأَخَذَ الرَّجَاحُ بِهَذَا فِي قَوْلِهِ: "مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ"، قَالَ: "وَالْأَشْبَهُ فِيمَا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ مَفَاتِحَهُ خَزَائِنُهُ، وَأَنَّهَا خَزَائِنُ الْمَالِ الَّذِي يُحْمَلُ عَلَى سَبْعِينَ، أَوْ عَلَى أَرْبَعِينَ بَعْلًا"<sup>(4)</sup>، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْعُكْبَرِيِّ<sup>(5)</sup> وَأَخَذَ بِهَذَا الرَّأْيِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، مِنْهُمْ الطَّبْرِيُّ<sup>(6)</sup>، وَالْبَغَوِيُّ<sup>(7)</sup>، وَالوَاحِدِيُّ<sup>(8)</sup>، وَالنَّسْفِيُّ<sup>(9)</sup>، وَالْبَيْضَاوِيُّ<sup>(10)</sup>، وَالسَّمْرَقَنْدِيُّ<sup>(11)</sup>، وَالشُّوْكَانِيُّ<sup>(12)</sup>، وَهَذَا يَتَوَافَقُ مَعَ مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالسُّدِّيِّ، وَمُقَاتِلِ، وَالْمَعْنَى فِي هَذَا الْوَجْهِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ لِلْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ مَخَازِنَ تُخْزَنُ فِيهَا، فَعِنْدَهُ سُبْحَانَهُ مَخَازِنُ الْغَيْبِ، وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ؛ إِذْ لَيْسَ لِلْغَيْبِ مَخَازِنٌ<sup>(13)</sup>.

(1) القصص 76/28.

(2) معاني القرآن للفراء 2/310.

(3) تهذيب اللغة 4/258 وانظر قوله في تاج العروس (فتح) 7/7.

(4) معاني القرآن وإعرابه للرجاح 4/155.

(5) انظر التبيان في إعراب القرآن 1/502.

(6) انظر تفسير الطبري 7/212.

(7) انظر تفسير البغوي 2/102.

(8) انظر تفسير الواحدي 1/357.

(9) انظر تفسير النسفي 1/326.

(10) انظر تفسير البيضاوي 2/415.

(11) انظر تفسير السمرقندي 1/473.

(12) انظر فتح القدير 2/123.

(13) انظر تفسير أبي السعود 3/143 وفتح القدير 2/123.

الثاني: اسم الآلة، والمُفْرَدُ (مَفْتَح) بِكسرِ الميم، وهي الآلة التي يُفْتَحُ بها، و(مَفْتَحٌ) و(مَفْتَاخٌ) وَاحِدٌ، قَالَ فِي التَّاجِ: " وَهُمَا فِي الْأَصْلِ مِمَّا يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى اسْتِخْرَاجِ الْمُغْلَقَاتِ الَّتِي يَتَعَدَّرُ الْوُصُولُ إِلَيْهَا " (1)، وَنُقِلَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ (مَفْتَحًا) أَفْصَحُ مِنْ (مَفْتَاخٍ) (2)، وَقِيلَ: (مَفْتَحٌ) لُغَةٌ قَلِيلَةٌ فِي الْآلَةِ (3).  
وَقِيلَ: (مَفَاتِحٌ) جَمْعُ (مَفْتَاخٍ) (4)، قَالَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ: "إِلَّا أَنَّ هَذَا فِيهِ ضَعْفٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ تُقْلَبَ أَلِفُ الْمُفْرَدِ يَاءً فَيُقَالُ: مَفَاتِيحُ كَدَنَائِيرٍ، وَلَكِنَّهُ نُقِلَ فِي جَمْعِ مِصْبَاحٍ مَصَابِيحٌ" (5)، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةٌ بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، فَلَا يَجُوزُ حَذْفُ الْيَاءِ مِنْ مَفَاعِيلَ، وَلَا اثْبَاتُهَا فِي غَيْرِهِ كَمَفَاعِلَ وَقَوَاعِلَ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ، وَيَجُوزُ الْأَمْرَيْنِ فِي الْاِخْتِيَارِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ (6).

وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ (مَفَاتِحَ) اسْمُ آلَةٍ أَبُو عُبَيْدَةَ، قَالَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ:  
"أَيُّ: مَفَاتِحُ خَزَائِنِهِ" (7)، وَرَأَى الرَّجَّاحُ أَنَّ الْمَعْنَى: "عِنْدَهُ الْوُصْلَةُ إِلَى عِلْمِ الْغَيْبِ" (8)، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ عِنْدَهُ الْآلَةَ أَوْ الْوَاسِطَةَ إِلَى عِلْمِ الْغَيْبِ، وَهُوَ مَذْهَبُ

(1) تاج العروس (فتح) 7/7.

(2) انظر المحرر الوجيز 2/299 وتفسير البحر المحيط 4/148 وتفسير الثعالبي 1/526.

(3) انظر فتح الباري 8/291.

(4) انظر هذا الرأي في تفسير البحر المحيط 4/148 والدرّ المصون 4/659.

(5) الدرّ المصون 4/659.

(6) انظر المسألة في الارتشاف 1/465 وجمع الهوامع 3/370.

(7) مجاز القرآن 2/110.

(8) معاني القرآن وإعرابه 2/257.

النَّحَاسِ<sup>(1)</sup>، وَالزَّمْخَشَرِيِّ، قَالَ فِي الْكَشَافِ: " جَعَلَ لِلْغَيْبِ مَفَاتِحَ عَلَى طَرِيقِ  
الِاسْتِعَارَةِ؛ لِأَنَّ الْمَفَاتِحَ يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَا فِي الْمَخَازِنِ الْمُتَوَثِّقِ مِنْهَا بِالْأَغْلَاقِ  
وَالْأَقْفَالِ، وَمَنْ عَلِمَ مَفَاتِحَهَا ، وَكَيْفَ تُفْتَحُ تَوَصَّلَ إِلَيْهَا ، فَأَرَادَ أَنَّهُ هُوَ الْمُتَوَصَّلُ  
إِلَى الْمُغَيَّبَاتِ وَحْدَهُ ، لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا غَيْرُهُ كَمَنْ عِنْدَهُ مَفَاتِحُ أَقْفَالِ الْمَخَازِنِ ،  
وَيَعْلَمُ فَتْحَهَا ، فَهُوَ الْمُتَوَصَّلُ إِلَى مَا فِي الْمَخَازِنِ " <sup>(2)</sup>، وَأَخَذَ بِهَذَا الرَّأْيِ ابْنُ  
عَطِيَّةَ<sup>(3)</sup>، وَالثَّعَالِبِيُّ<sup>(4)</sup>، وَالغُرْنَاطِيُّ الْكَلْبِيُّ<sup>(5)</sup> مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَاسْتَدَلَّ أَصْحَابُ هَذَا  
الرَّأْيِ بِقِرَاءَةِ ابْنِ السَّمِيفِعِ: "وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ"، وَقِرَاءَةَ: "وَمِفْتَاحُ الْغَيْبِ"  
بِالْمُفْرَدِ<sup>(6)</sup>.

الثَّالِثُ: الْمَصْدَرُ، نَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنِ الْوَاحِدِيِّ أَنَّهُ أَجَازَ أَنْ  
يَكُونَ جَمْعَ (مَفْتَحٍ) بِفَتْحِ الْمِيمِ، عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْفَتْحِ، وَالْمَعْنَى " وَعِنْدَهُ  
فُتُوحُ الْغَيْبِ، أَي: يَفْتَحُ الْغَيْبَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ " <sup>(7)</sup>، وَلَمْ أَجِدْ هَذَا الرَّأْيَ  
فِي تَفْسِيرِ الْوَاحِدِيِّ، كَمَا لَمْ أَجِدْهُ فِي أَيِّ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ الَّتِي تَيْسَّرُ الْإِطْلَاقُ  
عَلَيْهَا، لَكِنَّهُ رَأْيٌ مِنَ الْآرَاءِ الَّتِي قِيلَتْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.  
يُلَاحِظُ الْفَرْقُ فِي الدَّلَالَةِ بَيْنَ الْآرَاءِ الثَّلَاثَةِ، لَكِنَّهَا كُلُّهَا تُشِيرُ إِلَى مَعْنَى

(1) معاني القرآن للنحاس 435/2.

(2) الكشاف 31/2.

(3) انظر المحرر الوجيز 299/2.

(4) انظر تفسير الثعالبي 526/1.

(5) انظر التسهيل لعلوم التنزيل 11/2.

(6) انظر القراءة في إعراب القراءات الشواذ للعكبري 472/1 ومختصر ابن خالويه 37 وتفسير

البحر المحيط 148/4.

(7) فتح الباري 291/8.

عَامٌّ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنَّ الْعَيْبَ كُلَّهُ فِي عِلْمِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - وَقُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ، لَكِنَّ الْمَعْنَى الدَّقِيقَ مُخْتَلِفٌ كَمَا هُوَ مُلَاحَظٌ، وَالسَّبَبُ فِي هَذَا الْخِلَافِ الصَّرْفِيُّ أَنَّ بِنِيَّةَ الْجَمْعِ (مَفَاعِلٍ) يَشْتَرِكُ فِي مُفْرَدِهَا مَجْمُوعَةٌ مِنَ الدَّلَالَاتِ، فَيَلْتَبَسُ الْأَمْرُ عَلَى الْمُفَسِّرِ إِذَا كَانَ النَّصُّ يَقْبَلُهَا جَمِيعًا.

- المسألة السابعة: بَيْنَ اسْمِ الْمَصْدَرِ وَاسْمِ الْجِنْسِ وَالْجَمْعِ وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ: وَرَدَّتْ كَلِمَةُ (الطَّاعُوتِ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَمَانِ مَرَّاتٍ، هِيَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاعُوتِ وَيُؤْمِنِ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾<sup>(1)</sup>، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاعُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾<sup>(2)</sup>، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاعُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾<sup>(3)</sup>، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاعُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾<sup>(4)</sup>، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاعُوتِ﴾<sup>(5)</sup>، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿جَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاعُوتِ﴾<sup>(6)</sup>، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاعُوتِ﴾<sup>(7)</sup>، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: "وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاعُوتِ أَنْ يَعْبُدُوهَا

(1) البقرة/256.

(2) البقرة/257.

(3) النساء/51.

(4) النساء/60.

(5) النساء/76.

(6) المائدة/60.

(7) النحل/36.

وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ<sup>(1)</sup>.

وَجَاءَ عَنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى (الطَّاعُونَ) عِدَّةُ أَقْوَالٍ، فُنُقِلَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَوَمِ جَاهِدٍ، وَقَتَادَةَ، وَابْنَ زَيْدٍ، وَالشَّعْبِيِّ، وَعِكْرِمَةَ، وَمُقَاتِلٍ، وَالضَّحَّاكَ، وَالسُّدِّيَّ أَنَّهُ الشَّيْطَانُ<sup>(2)</sup>، وَنُقِلَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُمُ الشَّيَاطِينُ<sup>(3)</sup> بِالْجَمْعِ، وَرُوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَقَتَادَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَرَفِيعِ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ أَنَّهُ الْكَاهِنُ<sup>(4)</sup>، وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُمْ كُفَّانُ تَنْزُلٌ عَلَيْهَا شَيَاطِينُ<sup>(5)</sup> وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ كُفَّانُ الْعَرَبِ<sup>(6)</sup>، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ وَابْنُ سَيْرِينَ: هُوَ السَّاحِرُ<sup>(7)</sup>.

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ<sup>(8)</sup>، وَارْتَضَى الطَّبْرِيُّ مِثْلَ هَذَا<sup>(9)</sup>، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالضَّحَّاكَ، وَمُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ<sup>(1)</sup>، وَعَنْ

(1) الزمر 17/39.

(2) انظر تنوير المقباس من تفسير ابن عباس 36/1 وتفسير الطبري 18/3 ومعاني القرآن للبخاري 268/1 والمحزر الوجيز 344/1 والتفسير الكبير 15/7 وزاد المسير 306/1 وتفسير البحر المحيط 292/2 والدر المنثور 22/2، 565/2، 593/2.

(3) انظر معاني القرآن للبخاري 269/1.

(4) انظر تفسير الطبري 19/3 والمحزر الوجيز 344/1 وزاد المسير 306/1 والتفسير الكبير 15/7 وتفسير البحر المحيط 292/2 والدر المنثور 22/2، 565/2.

(5) انظر تفسير الطبري 19/3.

(6) انظر الدر المنثور 564/2.

(7) انظر تفسير الطبري 19/3 والمحزر الوجيز 344/1 وزاد المسير 306/1 والتفسير الكبير 15/7 وتفسير البحر المحيط 292/2 والدر المنثور 22/2، 565/2.

(8) انظر الدر المنثور 22/2.

(9) انظر تفسير الطبري 19/3.

الْخِلاَفَاتُ الصَّرْفِيَّةُ فِي تَوْجِيهِ بَعْضِ الْأُبَيَّةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - د. شَرِيفُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ النَّجَّارِ

قَتَادَةَ أَنَّهُ صَنَّمَانَ<sup>(2)</sup>، وَنُقِلَ عَنِ الْيَزِيدِيِّ<sup>(3)</sup> أَنَّهُ الْأَصْنَامُ<sup>(4)</sup>، وَذَكَرَ الرَّجَّاجُ أَنَّهُ مَرْدَةٌ  
أَهْلُ الْكِتَابِ<sup>(5)</sup>.

(F) انظر تفسير مجاهد 1/164 ومعاني القرآن للنحاس 1/268 والدرّ المنشور 2/564، 582.

(2) انظر الدرّ المنشور 2/564.

(3) اليزيدي أبو محمد يحيى بن المبارك بن المغيرة، كان عالماً باللّغة والنحو، أخذ العلم عن أبي عمرو بن العلاء وابن أبي إسحاق والخليل، وأخذ عنه أبو عبيد القاسم بن سلام وإسحاق بن إبراهيم الموصلي، له كتاب النوادر، والمقصود الممدود، ومختصرًا في النحو، وكتاب التّقط والشّكل، توفي سنة اثنتين ومائتين. نزهة الألباء 77 ومعجم الأدباء 5/631.

(4) انظر زاد المسير 1/306.

(5) انظر معاني القرآن وإعرابه 1/339.

والملاحظ في مجموع آرائهم أنّ الطّاعوت إمّا مُفردٌ، وذلك في قول مَنْ قال إنّ الشَّيْطَانَ، أو السَّاحِرَ، أو الكَاهِنَ، أو كَعْبُ بن الأَشْرَفِ، وإمّا جَمْعٌ، وذلك في قول مَنْ قال: إنّ الشَّيَاطِينِ، أو الكُفَّانِ، أو الأصْنَامِ، أو مَرَدَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ، وفي آرائهم الدّلالة على جنس ما يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، ويخْرُجُ عَنْ هَذَا القَوْلِ بِأنّه مُثَنَّى، وهو ما رُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ، وَقَدْ جَاءَ هَذَا التَّعَدُّدُ فِي الآرَاءِ فِي كَلَامِ النُّحَاةِ والصَّرَفِيِّينَ، فَقد اختلفوا في هذه الكَلِمَةِ ودلالاتِها، وَلَهُمْ فِيهَا عِدَّةُ آرَاءٍ، هي<sup>(1)</sup>:

الأوّل: قول سيبويه، قال في كتابه: " فَأَمَّا الطّاعوتُ فهو اسمٌ واحدٌ مؤنَّثٌ، يَقَعُ عَلَى الجَمِيعِ كَهَيْئَةِ اللّوَاحِدِ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطّاعوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾<sup>(2)</sup>، فهو اسمٌ جنسٍ مُفْرَدٍ يَقَعُ عَلَى القَلِيلِ والكَثِيرِ، وهو مؤنَّثٌ، وَلَيْسَ بِمُذَكَّرٍ كَمَا نَسَبَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ<sup>(3)</sup>، وهو ظاهِرٌ قولِ الأَخْفَشِ حَيْثُ قَالَ: "جَمَاعَةٌ فِي المَعْنَى، وهو فِي اللَّفْظِ وَاحِدٌ"<sup>(4)</sup>.

ويُمْكِنُ لِهَذَا الرّأْيِ أَنْ يَتَّفِقَ فِي دَلَالَتِهِ مَعَ أَقْوَالِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، وَيَتَّفِقُ أَيْضًا مَعَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ جَمِيعُ الآيَاتِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطّاعوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾<sup>(5)</sup>، فَالطّاعوتُ هُنَا مُذَكَّرٌ بِدَلِيلِ الضَّمِيرِ فِي

(1) انظر الخلاف في المذکر والمؤنث للمبرّد 98 والأصول في النحو 414/2 والتكملة 406

والمذکر والمؤنث للأَنْبَارِيِّ 282/1-283 والمحرّر الوجيز 344/1 وتفسير القرطبي 281/3

وتفسير أبي السعود 250/1 وتفسير البحر المحيط 282/2 والدرّ المصون 547/2-548

وفتح القدير 275/1.

(2) الكتاب 240/3.

(3) انظر الدرّ المصون 548/2 وتفسير أبي السعود 250/1 وفتح القدير 275/1 .

(4) انظر معاني القرآن للأخفش 196/1.

(5) النساء 60/4.

(به).

الثاني: رأي المبرد، ذهب المبرد إلى أنه جمع، قال: "والأصوب عندي أنه جماعة، وهو كل ما عبد من دون الله عز وجل من إنس وجن وغيره من حجرٍ وخشبٍ وما سوى ذلك" (1).

والفرق في المعنى بين الرأيين أن الرأي الثاني لا يَحْتَمِلُ إِلَّا الْجَمْعَ، ولا يُمَكِّنُ أَنْ يَقْبَلَ دَلَالَةَ الْإِفْرَادِ، أما رأي سيبويه فيَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ، والظاهر أن الرأيين لا يَتَّفِقَانِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ (2)، فالصّميّر في (به) صمير المفرد لا صمير جماعة، وهو صمير تذكير لا صمير تانيث.

الثالث: رأي الفارسي (3)، يرى الفارسي أن الطاغوت مصدر، مفرد، والأصل فيه التذكير، قال: "وذاك أن الطاغوت مصدر كالرعبوت والرهبوت والملكوت، فكما أن هذه الأسماء التي هذا الاسم على وزنها آحاد، وليست بجموع، فكذلك هذا الاسم مفرد، ليس بجمع، والأصل فيه التذكير" (4)، فهو مصدر يوصف به الواحد والجمع، وذلك كقول زهير: متى يشجر قوم ثقل سروانهم هم بيننا، فهم رضا، وهم عدل (5)

(1) المذكر والمؤنث للمبرد 98.

(2) النساء 60/4.

(3) انظر رأيه في التكملة 406 والشيرازيات 199-208.

(4) التكملة 406.

(5) البيت لزهير في شعره بشرح الأعلام الشنتمري 38، وانظر البيت في التكملة 406

والشيرازيات 205 ومعاني القرآن للتخاس 129/2 والزاهر 149/1 والخصائص 202/2

والحكم والمحيط 244/8 واللسان (رضي)، والشاهد فيه وصف الجمع بالمصدر.



واستدلَّ الفارسيُّ على مصدريته بقوله تعالى: ﴿أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ﴾<sup>(1)</sup>، قال: "والإفْرَادُ فِيهِ مَعَ إِرَادَةِ الْجَمْعِ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ"<sup>(2)</sup>، كما استدلَّ بقراءة الحسنِ البصريِّ: "أُولِيَاؤُهُمُ الطَّوَاغِيَّتُ"<sup>(3)</sup>، قال: "فإنَّه جُمِعَ كَمَا تُجْمَعُ الْمَصَادِرُ"<sup>(4)</sup>.

وردَّ الفارسيُّ على تأنيثِ الطَّاغُوتِ في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(5)</sup> بقوله: "فَالْقَوْلُ: إِنَّهُ إِنَّمَا أَنْتَ لَمَّا قُصِدَ بِهِ الْإِلَهَةُ، وَأُرِيدَتْ بِهَا، فَأَنْثَتْ الْكَلِمَةُ عَلَى تَأْنِيثِهَا"<sup>(6)</sup>.

والفرقُ بينَ هذا الرَّأْيِ والرَّأْيَيْنِ السَّابِقَيْنِ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الطَّاغُوتِ التَّذْكِيرُ وَلَا يَنْفِي التَّأْنِيثَ، فَقَدْ يَقْبَلُ التَّأْنِيثَ إِذَا دَلَّ عَلَى مُؤَنَّثٍ، وَأَنَّهُ مَصْدَرٌ مُفْرَدٌ، لَكِنْ يُوصَفُ بِهِ الْمُفْرَدُ وَالْجَمْعُ، وَهُوَ مَصْدَرٌ لِلْفِعْلِ (طَغَى)، وَلَيْسَ اسْمٌ جِنْسٍ يَقَعُ عَلَى جِنْسٍ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، فَيَدُلُّ عَلَى الْقَلِيلِ مِنْهُمْ وَالكَثِيرِ، وَأَرَى أَنَّ هَذَا الرَّأْيَ قَدْ جَاءَ بِمَا نَقَصَ مِنَ الرَّأْيَيْنِ السَّابِقَيْنِ، وَهُوَ يَنْتَفِقُ مَعَ دَلَالَةِ جَمِيعِ الْآيَاتِ، وَيَنْتَفِقُ أَيْضًا مَعَ آرَاءِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

وقد أشارَ الأنباريُّ في المُدْكِرِ والمُؤَنَّثِ إِلَى الْفَرْقِ فِي الدَّلَالَةِ بَيْنَ الْمَذَاهِبِ، قَالَ: "وَالْقَوْلُ فِي هَذَا عِنْدِي وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ أَنَّهُ إِذَا ذُكِرَ ذُهَبٌ بِهِ إِلَى مَعْنَى الشَّيْطَانِ، وَإِذَا أُنْتُ ذُهَبٌ بِهِ إِلَى مَعْنَى الْإِلَهَةِ، وَإِذَا جُمِعَ ذُهَبٌ بِهِ إِلَى

(1) البقرة/257.

(2) الشيرازيات 205 وانظر التكملة 406.

(3) انظر القراءة في مختصر ابن خالويه 16 والمحتسب 1/131.

(4) التكملة 407 وانظر الشيرازيات 205.

(5) الزمر 17/39.

(6) الشيرازيات 205 وانظر التكملة 406.

مَعْنَى الأَصْنَامِ، وَقَدْ نَزَلَ القُرْآنُ بِالمَدَاهِبِ الثَّلَاثَةِ، قَالَ اللهُ جَلَّ تَنَاؤُهُ في التَّذْكِيرِ: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ (1)، فَذَكَرَ عَلَيٌّ مَعْنَى أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الشَّيْطَانِ، وَيُقَالُ: كَعَبُ بْنُ أَشْرَفٍ هُوَ الطَّاغُوتُ، وَيُحْكِي هَذَا القَوْلُ عَن مُجَاهِدٍ، فَهَذَا القَوْلُ يُحَقِّقُ مَا قُلْنَا، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ في التَّائِيْتِ: ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾ (2) عَلَيٌّ مَعْنَى: اجْتَنَبُوا الآلِهَةَ، وَقَالَ في الجَمْعِ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ (3) فَجَمَعَ عَلَيٌّ مَعْنَى: أَوْلِيَاؤُهُمُ الأَصْنَامُ (4).



(1) النساء/4/60.

(2) الزمر/39/17.

(3) البقرة/2/257.

(4) المذكر والمؤنث للأنباري 283.

## المبحث الثاني: الخلاف في توجيه معاني أبنية الأفعال

وفيه مسائل:

## • المسألة الأولى: بناء "فَاعَل"

ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ هَذِهِ الصِّيغَةَ الْفِعْلِيَّةَ تَحْتَمِلُ عِدَّةَ مَعَانٍ<sup>(1)</sup>، وَأُولَاهَا الْمُشَارَكَةُ، قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: " وَفَاعَلٌ لِنِسْبَةِ أَصْلِهِ إِلَى أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ مُتَعَلِّقًا بِالْآخِرِ لِلْمُشَارَكَةِ صَرِيحًا"<sup>(2)</sup>، وَصَرَّحَ التَّفْتَازَانِيُّ بِأَنَّ هَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمَعْنَى التَّاسِيْسِيُّ لِهَذِهِ الصِّيغَةِ، فَقَالَ: "وَتَأْسِيْسُهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا يَفْعَلُ أَحَدُهُمَا مَا فَعَلَ الصَّاحِبُ بِهِ"<sup>(3)</sup>، وَهُوَ الْمَعْنَى الْغَالِبُ لَهَا<sup>(4)</sup>، وَيَرَى الْعَيْنِيُّ أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْأَصْلُ، وَأَنَّ مَا عَدَاهُ شَادٌ<sup>(5)</sup>.

وَأَمَّا الْمَعَانِي الْأُخْرَى فَهِيَ ثَلَاثَةٌ، وَهِيَ أَنَّهَا تَأْتِي لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى التَّكْثِيرِ، وَهُوَ مَعْنَى صِيغَةِ (فَعَلْ)، وَذَلِكَ نَحْوُ: (ضَاعَفْتُهُ) بِمَعْنَى (ضَعَفْتُهُ)، وَتَأْتِي بِمَعْنَى صِيغَةِ (فَعَلْ)، وَذَلِكَ نَحْوُ: (سَافَرَ) بِمَعْنَى (سَفَرَ)، وَ(دَفَعَ) بِمَعْنَى (دَفَعَ)، وَتَأْتِي بِمَعْنَى (أَفْعَلْ)، وَذَلِكَ نَحْوُ: (عَافَاكَ اللَّهُ) وَ(طَارَقْتُ النَّعْلَ) بِمَعْنَى: (أَعْفَاكَ اللَّهُ، وَأَطْرَقْتُ النَّعْلَ).

(1) انظر هذه المعاني في المفتاح في التصريف 28 والشافية 20 وشرح الشافية للرضي الاسترأبادي 96/1 وشرح الشافية لركن الدين 253/1 وشرح مختصر التصريف العزي 37-38 وشرح الشافية للحاربردي 47 وشرح الشافية لنقرة كار 28 والكفاية في النحو 104 وشرح المراح للعيني 42 وفتح الأفعال 137 والمناهج الكافية 173 .

(2) الشافية في علم التصريف 20.

(3) شرح مختصر التصريف العزي 38.

(4) انظر شرح الشافية لركن الدين 253/1.

(5) انظر شرح المراح للعيني 42.

وقد اختلف العلماء في دلالة الفعل (واعدنا) في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَاَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾<sup>(1)</sup>، وكان لهم في ذلك ثلاثة آراء، هي<sup>(2)</sup>:  
الأول: رأى الزجاج أن هذا الفعل يدل على معنى المفاعلة، وهو المشاركة، وهذا هو المعنى الأصلي للصيغة، قال: "وواعدنا هنا جيد بالغ؛ لأن الطاعة في القبول بمنزلة المواعدة، فهو من الله عز وجل وعد ومن موسى قبول واتباع، فجرى مجرى المواعدة"<sup>(3)</sup>.  
الثاني: ذكر العكبري أن (واعدنا) " ليس من باب ال مفاعلة الواقعة من اثنين، بل مثل قولك: عافاه الله وعاقبت اللص"<sup>(4)</sup>، وهو ما أخذ به البغوي<sup>(5)</sup>، ف(واعدنا) بمعنى (واعدنا)<sup>(6)</sup>.

الثالث: جواز الأمرين<sup>(7)</sup>، وهو ما ذهب إليه الفارسي، قال في الحجة: "ومما يؤكّد حسن القراءة بواعدنا أن (فاعل) قد يجيء من فعل الواحد، نحو: عافاه الله، وطارقت النعل، وعاقبت اللص، فإن كان الوعد من الله سبحانه، ولم

(1) البقرة/51.

(2) انظر الخلاف في تفسير الطبري 279/1 وتفسير البغوي 72/1 وإعراب القرآن للنحاس 224/1 والتبيان في إعراب القرآن 62/1 والمحرر الوجيز 142/1 وتفسير القرطبي 394/1 وحجة القراءات 96 و التفسير الكبير 69/3 وتفسير البحر المحيط 356/1 والدّر المصون 352/1 وتفسير السمرقندي 79/1 وفتح القدير 85/1.

(3) معاني القرآن وإعرابه 133/1.

(4) التبيان في إعراب القرآن 62/1.

(5) انظر تفسير البغوي 72/1.

(6) انظر تفسير البحر المحيط 356/1 وتفسير القرطبي 394/1 والدّر المصون 352/1.

(7) انظر الحجة للقراء السبعة 67/2 وحجة القراءات 96 و تفسير البحر المحيط 356/1

والمجيد 244 وتفسير السمرقندي 79/1.

يَكُنْ مِنْ مُوسَى كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ مُوسَى مَوْعِدٌ كَانَ الْفِعْلُ مِنْ فَاعِلَيْنِ" (1).

وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقِرَاءَةَ بِالْأَلْفِ (وَاعَدْنَا) (2)، وَهِيَ قِرَاءَةٌ جَمِيعِ الْقُرَاءِ مِنَ السَّبْعَةِ مَا عَدَا أَبَا عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ الَّذِي قَرَأَهَا بِغَيْرِ أَلْفٍ (3)، وَاحْتَجَّ أَبُو عُبَيْدٍ بِأَنَّ الْمَوْاعِدَةَ لَا تَكُونُ مِنَ الْبَشَرِ (4)، وَرَدَّ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ (5)، وَتَابَعَهُ فِي إِنْكَارِهِ أَبُو حَاتِمٍ (6)، وَنُسِبَ ذَلِكَ إِلَى مَكِّيٍّ أَيْضًا (7)، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ مَكِّيًّا قَدْ اخْتَارَ الْقِرَاءَةَ بِالْأَلْفِ، قَالَ: "وَالِاخْتِيَارُ وَاعَدْنَا بِالْأَلْفِ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى وَاعَدْنَا فِي أَحَدٍ مَعْنِيهِ؛ وَلِأَنَّهُ لَا بُدَّ لِمُوسَى مِنْ وَعْدٍ أَوْ قُبُولٍ يَقُومُ مَقَامَ الْوَعْدِ، فَتَصِحُّ الْمَفَاعَلَةُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا" (8).

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَعْنَى الَّتِي يَدُلُّ عَلَيْهَا التَّرْكِيبُ فِي الرَّأْيِ الْأَوَّلِ يَخْتَلِفُ عَنِ الْمَعْنَى الْمَفْهُومِ مِنَ الرَّأْيِ الثَّانِي، فَالْمَعْنَى فِي الرَّأْيِ الْأَوَّلِ يَحْتَمِلُ وُجُوهًا عِدَّةً ذَكَرَهَا الْمُفَسِّرُونَ، هِيَ:

الأول: قُبُولُ مُوسَى لَوْعْدِ اللَّهِ وَالتَّزَامُهُ وَارْتِقَابُهُ يُشْبِهُ الْمَوْاعِدَةَ (9).

(1) الحجّة للقراء السبعة 67/2.

(2) انظر إعراب القرآن للتخاس 224/1 والمحرر الوجيز 142/1 وتفسير القرطبي 394/1 وتفسير البحر المحيط 356/1 والمجيد 244 وفتح القدير 85/1.

(3) انظر الحجّة للقراء السبعة 56/2 وحجّة القراءات 96.

(4) انظر المحرر الوجيز 142/1 وتفسير القرطبي 394/1 وتفسير البحر المحيط 356/1 وفتح القدير 85/1.

(5) انظر إعراب القرآن للتخاس 224/1 والمحرر الوجيز 142/1 وتفسير القرطبي 394/1.

(6) انظر تفسير البحر المحيط 356/1 وتفسير القرطبي 394/1 وفتح القدير 85/1.

(7) انظر تفسير البحر المحيط 356/1 والدرّ المصون 352/1 وفتح القدير 85/1.

(8) الكشّاف عن وجوه القراءات 240/1.

(9) انظر المحرر الوجيز 142/1 والتفسير الكبير 69/3 وزاد المسير 79/1 وتفسير السمرقندي =

الثاني: وعد الله تعالى موسى الوحي ، ووعد موسى الله تعالى المحيي للميقات<sup>(1)</sup>.

الثالث: أمر الله موسى أن يعد بالوفاء ففعل<sup>(2)</sup>.

الرابع: معناه: يعاهد الله، قال القفال<sup>(3)</sup>: لا يبعد أن يكون الآدمي يعد الله، ويكون معناه: يعاهد الله<sup>(4)</sup>.

الخامس: هذا أمر جرى بين اثنين، فجاز أن يقال: واعدنا<sup>(5)</sup>.

فالظاهر من هذا أنهم يتفقون هنا أن المعنى الذي يدل عليه (واعدنا) هو معنى المشاركة في الفعل، وأن هناك اثنين قاما بالمواعدة، ولكنهم يختلفون في تأويل ذلك، أما المعنى في الرأي الثاني فالفعل صادر من واحد.

ويختلف أيضاً مفهوم المواعدة عن مفهوم الوعد، فالمواعدة تعني

الاتفاق بين اثنين في الموافقة في الموعد المراد، أما الوعد فلا يقتضي وجود طرفين، وإنما الواعد هو الله، قال النحاس في رد حجة من أنكّر قراءة (واعدنا) : "لأنّ (واعدنا موسى) إنّما هو من باب الموافقة ، وليس هو من الوعد والوعيد في شيء ، وإنّما هو من قول : موعدك يوم الجمعة وموعدك موضع كذا ،

= 79/1 وتفسير السمعاني 79/1.

(1) انظر التفسير الكبير 69/3.

(2) انظر التبيان في إعراب القرآن 62/1 والدرّ المصون 352/1.

(3) القفال محمد بن علي بن اسماعيل ابو بكر الشاشي الشافعي ولد سنة 291 له من الكتب ادب القاضي على مذهب الشافعي، وتفسير القرآن وغيرهما، توفي سنة ست وستين وثلاثمائة انظر ترجمته في اللباب في تهذيب الأنساب 174/2 وهديّة العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين 48/6.

(4) انظر التفسير الكبير 69/3.

(5) انظر التفسير الكبير 69/3.

وَالْفَصِيحُ فِي هَذَا أَنْ يُقَالَ: وَاعِدْتُهُ<sup>(1)</sup>.

وَأَرَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْفِعْلَ (وَاعِدْنَا) لَمْ يَخْرُجْ عَنْ مَعْنَاهُ الْمَوْضُوعَ لَهُ، وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى إِخْرَاجِهِ، فَالْفِعْلُ اشْتَرَكَ فِيهِ اثْنَانِ، فَلَمْ يَكُنِ الْوَعْدُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى دُونَ قَبُولِ مُوسَى وَطَاعَتِهِ لِأَمْرِ رَبِّهِ، قَالَ الطَّبْرِيُّ: " (وَاعِدْنَا) بِمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَاعَدَ مُوسَى مُلَاقَاةَ الطُّورِ لِمُنَاجَاةِ، فَكَانَتْ الْمُوَاعِدَةُ مِنَ اللَّهِ لِمُوسَى وَمِنْ مُوسَى لِرَبِّهِ"، وَبُوضِحَ بَعْدَ ذَلِكَ هَذَا الْمَعْنَى فَيَقُولُ: " وَمَعْلُومٌ أَنَّ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يَعِدْهُ رَبُّهُ الطُّورَ إِلَّا عَنْ رِضَا مُوسَى بِذَلِكَ ؛ إِذْ كَانَ مُوسَى غَيْرَ مَشْكُوكٍ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ بِكُلِّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ رَاضِيًا ، وَإِلَى مَحَبَّتِهِ فِيهِ مُسَارِعًا، وَمَعْقُولٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَعِدْ مُوسَى ذَلِكَ إِلَّا وَمُوسَى إِلَيْهِ مُسْتَجِيبٌ ، وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ قَدْ كَانَ وَعَدَ مُوسَى الطُّورَ ، وَوَعَدَهُ مُوسَى اللَّقَاءَ، وَكَانَ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرُهُ لِمُوسَى وَاعِدًا وَمُوَاعِدًا لَهُ الْمُنَاجَاةَ عَلَى الطُّورِ ، وَكَانَ مُوسَى وَاعِدًا لِرَبِّهِ مُوَاعِدًا لَهُ اللَّقَاءَ"<sup>(2)</sup>.

وَقَدْ ظَهَرَ لِي أَنَّ هَذَا الْخِلَافَ مَوْجُودٌ فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى (فَاعِلٍ)، وَاحْتَمَلَتْ مَعْنَى آخَرَ، وَغَيْرِهَا مِنْ صِيغِ الْأَفْعَالِ، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ هُنَاكَ جَمَاعَةً مِنَ النُّحَاةِ وَالصَّرْفِيِّينَ لَا يُجِيزُونَ أَنْ يَخْرُجَ الْفِعْلُ عَنْ دَلَالَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ، إِلَّا أَنَّ هَذَا الْخِلَافَ لَمْ يَظْهَرَ فِي كُتُبِهِمُ الصَّرْفِيَّةِ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ أَحَدُهُمْ، إِلَّا مَا جَاءَ عَنِ الْعَيْنِيِّ أَنَّ مَا عَدَا الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّةَ شَاذٌ<sup>(3)</sup>، وَهَذَا لَيْسَ نَصًّا صَرِيحًا عَلَى الْخِلَافِ، لَكِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَيْنِيَّ لَا يُجِيزُ خُرُوجَ الصِّيغَةِ عَنْ مَعْنَاهَا الْأَصْلِيَّةِ.

(1) إعراب القرآن للتخاس 224/1.

(2) تفسير الطبري 279/1.

(3) انظر شرح المراح للعيني 42.

وَمِنَ الْآيَاتِ الَّتِي اخْتَلَفُوا فِيهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: " حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ  
وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ " <sup>(1)</sup>، فَاَلْمَعْنَى هُوَ الْمُدَاوَمَةُ عَلَى الصَّلَوَاتِ مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ،  
فَرَأَى بَعْضُهُمْ أَنَّ دَلَالََةَ الْفِعْلِ (حَافِظَ) فِي الْآيَةِ مِثْلُ دَلَالََةِ قَوْلِهِمْ: (طَارَقْتُ  
التَّلْعَ)، وَ(عَافَاهُ اللَّهُ)، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْفِعْلَ صَادِرٌ مِنَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ بِمَعْنَى (حَفِظَ)،  
وَالْمَقْصُودُ هُوَ الْأَمْرُ بِحِفْظِ الصَّلَاةِ وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَيْهَا.

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ بَاقٍ فِي دَلَالَتِهِ عَلَى مَعْنَى الْمُفَاعَلَةِ  
وَالْمُشَارَكَةِ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: " وَقَدْ رَامَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُبْقِيَ (فَاعَلَ) عَلَى مَعْنَاهَا  
الْأَكْثَرَ فِيهَا مِنَ الْإِشْتِرَاكِ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَجَعَلَ الْمُحَافَظَةَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الرَّبِّ ،  
كَأَنَّهُ قِيلَ: احْفَظْ هَذِهِ الصَّلَاةَ يَحْفَظُكَ اللَّهُ الَّذِي أَمَرَ بِهَا " <sup>(2)</sup>.

وَيَرَى الْعُكْبَرِيُّ أَنَّ مِنْ مَعَانِي الْمُفَاعَلَةِ التَّكْرِيرَ، وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى لَمْ  
تَخْرُجْ عَنْ مَعْنَاهَا الْأَصْلِيَّةِ، قَالَ: " وَيَكُونُ وُجُوبُ تَكْرِيرِ الْحِفْظِ جَارِيًا مَجْرَى  
الْفَاعِلَيْنِ؛ إِذْ كَانَ الْوُجُوبُ حَاتًّا عَلَى الْفِعْلِ ، فَكَأَنَّهُ شَرِيكُ الْفَاعِلِ الْحَافِظِ "، ثُمَّ  
قَالَ: " وَفِي حَافِظُوا مَعْنَى لَا يُوجَدُ فِي أَحْفَظُوا، وَهُوَ تَكْرِيرُ الْحِفْظِ " <sup>(3)</sup>، وَرَدَّ عَلَيْهِ  
السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، فَقَالَ: " وَفِيهِ نَظَرٌ؛ إِذِ الْمُفَاعَلَةُ لَا تَدُلُّ عَلَى تَكْرِيرِ فِعْلِ  
الْبَيْتَةِ " <sup>(4)</sup>.

وَأَرَى أَنَّ صِيغَةَ (فَاعَلَ) لَا تَخْرُجُ عَنْ مَعْنَاهَا الْأَصْلِيَّةِ، فَهِيَ تَدُلُّ عَلَى  
مَعْنَى الْمُفَاعَلَةِ، سِوَاءَ كَانَ هَذَا الْمَعْنَى قَرِيبًا إِلَى الْأَذْهَانِ، أَوْ مَعْنَى دَقِيقًا يَحْتَاجُ  
إِلَى إِعْمَالِ الذَّهْنِ لِإِدْرَاكِهِ، وَهَذَا النَّظَرُ الدَّقِيقُ يُعْطِي لِلْغَةِ دَلَالَاتٍ بِلَاغِيَّةً يَجْدُرُ

(1) البقرة/238.

(2) تفسير البحر المحيط/248.

(3) التبيان في إعراب القرآن 1/191.

(4) الدرّ المصنوع/249.



بالباحث اللغوي أن يسعى خلفها، ويدرك مرامي دلالات هذه الصيغ من خلال وجودها في كتاب الله الكريم.

ومن الآيات التي اختلف فيها في دلالة هذه الصيغة قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾<sup>(1)</sup> [البقرة/9]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾<sup>(2)</sup> [الحج/38/22]، وقوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾<sup>(3)</sup> [الأعراف/21/7]، وغيرها من الآيات.

وخلص القول في هذه الصيغة أن اختلاف النحاة والصرفيين في دلالتها يؤدي إلى الاختلاف في فهم المعنى الذي تدل عليه، وخلافهم محصور في دلالة الصيغة على المفاعلة، فيكون الفعل صادراً من أكثر من واحد، أو في دلالتها على معنى آخر يكون الفعل فيه صادراً عن واحد.

#### • المسألة الثانية: بناء "تفعل"

لم أجد إشارة إلى المعنى الأصلي الذي تدل عليه هذه الصيغة إلا عند العيني من النحاة، وذلك في قوله: "وأصله التكليف في تحصيل المطلوب شيئاً بعد شيء، نحو: (تعلم)، و(تجرع)"<sup>(4)</sup>، يقصد بذلك معنى التكليف، إذ معنى كلامه هو الصعوبة في حصول المطلوب متدرجاً، فدمج فيه معنى التدرج، وتابعه في هذا حسن باشا<sup>(5)</sup> الأسود<sup>(1)</sup>، وصرح بذلك أبو السعود من

(1) انظر البحر المحيط 186/1 والدرّ المصون 126/1.

(2) انظر البحر المحيط 346/6 الدرّ المصون 281/8.

(3) انظر البحر المحيط 280/4 الدرّ المصون 279/5.

(4) شرح المراح للعيني 42.

(5) حسن باشا بن المولى علاء الدين علي بن عمر الأسود الحنفي الرومي، له شرح المصباح وشرح المراح، توفي سنة ثمانمائة وسبع وعشرين. انظر ترجمته في الشقائق التعمانية 23 والفوائد البهية في تراجم الحنفية 116-117.

المُفَسِّرِينَ، قَالَ: " فَإِنَّ صِيغَةَ التَّفَعُّلِ مُشْعِرَةٌ بِحَسَبِ أَصْلِ الْوَضْعِ بِالتَّكْلِيفِ وَكَوْنِ الْفِعْلِ عَلَى خِلَافِ طَبَعِ الْفَاعِلِ " (2).

وَقَدْ ذَكَرَ النُّحَاةَ مَجْمُوعَةً مِنَ الْمَعَانِي لِهَذِهِ الصِّيغَةِ (3)، أَوَّلُهَا مُطَاوَعَةٌ

(فَعَّلَ)، نَحْوُ: (كَسَّرْتُهُ فَتَكَسَّرَ)، وَثَانِيهَا التَّكْلُفُ، نَحْوُ: (تَشَجَّعَ)، وَقَدْ أَرْجَعَ

الرَّضِيُّ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى مَعْنَى الْمُطَاوَعَةِ (4)، وَكَانَهَا هِيَ الْأَصْلُ فِي مَعْنَى الصِّيغَةِ،

وَتَالِثُهَا الْإِتِّخَاذُ، نَحْوُ: (تَوَسَّدَ)، وَرَابِعُهَا التَّجَنُّبُ، نَحْوُ: (تَحَرَّجَ)، وَخَامِسُهَا التَّدْرُجُ،

نَحْوُ: (تَجَرَّعَ)، وَسَادِسُهَا أَنْ يَأْتِيَ بِمَعْنَى (اسْتَفْعَلَ)، نَحْوُ: (تَكَبَّرَ) بِمَعْنَى اسْتَكْبَرَ،

وَسَابِعُهَا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (فَعَّلَ)، نَحْوُ: (تَوَلَّى عَنْهُمْ) بِمَعْنَى وَلى.

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي دَلَالَةِ الْفِعْلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ

حَسَنٍ ﴾ (5)، وَكَانَ لَهُمْ فِي هَذَا الْفِعْلِ عِدَّةُ آرَاءَ، هِيَ:

الأوَّلُ: ذَهَبَ الْبَغَوِيُّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ إِلَى أَنَّ (تَقَبَّلَ) بِمَعْنَى رَضِيَ، وَقِيلَ (6)،

قَالَ فِي الْكَشَافِ: " فَرَضِيَ بِهَا فِي النَّدْرِ مَكَانَ الذِّكْرِ " (7)، وَلَمْ تُشْرِكْ بِهَا

الصَّرْفُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي اجْتِهَادِيَّةٌ، فَهِيَ تَتَّبَعُ

فَهْمَ الْعَالِمِ لِلنَّصِّ، وَتَفْسِيرَهُ لِلتَّرْكِيبِ.

(1) انظر المفراحي 48.

(2) تفسير أبي السعود 29/2.

(3) انظر المعاني في المفتاح في التصريف 30 وشرح الشافعية للرضي 104/1 وشرح شافعية ابن

الحاجب لركن الدين الاسترابادي 1/259-260 وشرح مختصر التصريف 38-39 وفتح

الأفعال 142 والكفاية في النحو 106-107 والمناهج الكافية 175-176.

(4) انظر شرح الشافعية للرضي 104/1.

(5) آل عمران 37/3.

(6) انظر الكشاف 1/386 وتفسير البغوي 1/296.

(7) الكشاف 1/386 وانظر أساس البلاغة (قبل).

الثاني: أن يكون (تَقَبَّلَ) بِمَعْنَى (اسْتَقْبَلَ)، وَيَجْرِي عَلَى هَذَا الْمَعْنَى جُمْلَةٌ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا النَّصُّ، فَمِمَّا يَجْرِي عَلَيْهِ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: "مَعْنَاهُ سَلَكَ بِهَا طَرِيقَ السُّعْدَاءِ"<sup>(1)</sup>، وَقَوْلُ الْحَسَنِ فِي تَفْسِيرِ النَّصِّ: "مَعْنَاهُ لَمْ يُعَذِّبْهَا سَاعَةً قَطُّ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ"<sup>(2)</sup>، وَقَوْلُ قَوْمٍ أَنَّ مَعْنَاهُ التَّكْفُلُ فِي التَّرْبِيَةِ وَالْقِيَامُ بِشَأْنِهَا<sup>(3)</sup>، وَمِنْ هَوْلَاءِ أَبُو عُبَيْدَةَ حَيْثُ ذَكَرَ أَنَّ الْمَعْنَى أَوْلَاهَا<sup>(4)</sup>، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: " وَعَلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ يَكُونُ تَقَبَّلَ بِمَعْنَى (اسْتَقْبَلَ)، فَيَكُونُ (تَفَعَّلَ) بِمَعْنَى (اسْتَفْعَلَ) أَي: اسْتَقْبَلَهَا رُبُّهَا"<sup>(5)</sup>.

الثالث: التَّكْلُفُ، وَهَذَا مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ كَلَامِ الرَّازِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: "وَفِي الْآيَةِ وَجْهٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ بَابِ التَّفَعُّلِ، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ اعْتِنَاءِ ذَلِكَ الْفَاعِلِ بِإِظْهَارِ ذَلِكَ الْفِعْلِ كَالْتَّصُّبِ وَالتَّجَلُّدِ وَنَحْوِهِمَا، فَإِنَّهُمَا يُفِيدَانِ الْحَدَّ فِي إِظْهَارِ الصَّبْرِ وَالْجَلَادَةِ فَكَذَا هُنَا التَّقَبُّلُ يُفِيدُ الْمُبَالَغَةَ فِي إِظْهَارِ الْقُبُولِ"<sup>(6)</sup>.

ثُمَّ يَذْكُرُ الرَّازِيُّ أَنَّ مَجِيءَ (التَّقَبُّلِ) عَلَى هَذَا الْوَجْهِ لَا يَجُوزُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، لَكِنَّهُ اسْتَحْسَنَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الِاسْتِعَارَةِ، قَالَ: " فَذَكَرَ التَّقَبُّلَ لِيُفِيدَ الْجَدَّ وَالْمُبَالَغَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ الْقُبُولَ لِيُفِيدَ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ عَلَى خِلَافِ الطَّبَعِ ، بَلْ عَلَى وَفْقِ الطَّبَعِ، وَهَذِهِ الْوُجُوهُ وَإِنْ كَانَتْ مُمْتَنِعَةً فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَنَّهَا تَدُلُّ مِنْ حَيْثُ الِاسْتِعَارَةُ عَلَى حُصُولِ الْعِنَايَةِ الْعَظِيمَةِ فِي تَرْبِيَتِهَا ، وَهَذَا الْوَجْهُ مُنَاسِبٌ

(1) انظر تفسير القرطبي 69/4 وتفسير البحر المحيط 2/459.

(2) انظر تفسير القرطبي 69/4 وتفسير البحر المحيط 2/459.

(3) انظر تفسير القرطبي 69/4 وتفسير البحر المحيط 2/459.

(4) انظر مجاز القرآن 1/90.

(5) تفسير البحر المحيط 2/459.

(6) التفسير الكبير 8/25.

المخالفات الصرفية في توجيه بعض الأبيات في القرآن الكريم - د. شريف بن عبد الكريم النجار

---

مَعْقُولٌ<sup>(1)</sup>.

---

(1) التفسير الكبير 25/8.

والعلة في امتناع هذا الوجه في حق الله تعالى أن التكلف يفيد أن الفاعل يقوم بالفعل على خلاف طبعه، وهذا لا يكون في حقه عز وجل؛ إذ يجب أن يكون الفعل في حقه تعالى مُفْتَرِنًا بِالرِّضَا وَالْمُؤَافَقَةِ؛ ولذلك ذهب العلماء في تسويغ العُدُولِ عَنِ الظَّاهِرِ فِي المَصْدَرِ، فِي قَوْلِهِ: "بِقَبُولِ حَسَنِ"، قَالَ أَبُو السُّعُودِ: "وَإِنَّمَا عَدَلَ عَنِ الظَّاهِرِ لِلإِيدَانِ بِمُقَارَنَةِ التَّقْبُلِ لِكَمَالِ الرِّضَا وَمُؤَافَقَتِهِ لِلعِنَايَةِ الدَّائِيَّةِ، فَإِنَّ صِيغَةَ التَّفَعُّلِ مُشْعِرَةٌ بِحَسَبِ أَصْلِ الوَضْعِ بِالتَّكْلِيفِ، وَكَوْنِ الفِعْلِ عَلَى خِلَافِ طَبْعِ الفَاعِلِ، وَإِنْ كَانَ المُرَادُ بِهَا فِي حَقِّهِ تَعَالَى مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ كَمَالِ قُوَّةِ الفِعْلِ وَكثْرَتِهِ"<sup>(1)</sup>.

يُلاحَظُ أَنَّ المَعَانِي الَّتِي ذَكَرَهَا العُلَمَاءُ وَإِنْ كَانَتْ لَا تَتَنَاقَضُ لَكِنَّ كُلَّ مَعْنَى مِنْهَا يَخْتَلِفُ عَنِ الآخَرِ، وَيُؤَدِّي إِلَى اخْتِلَافٍ فِي دَلَالَةِ التَّرْكِيبِ، فَإِذَا قُلْتِ: إِنَّ مَعْنَاهَا مَعْنَى (فَعَلَ) يَكُونُ المَعْنَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى رَضِيَ بِوُجُودِهَا مَكَانَ الذِّكْرِ، وَقَبِلَهَا، وَإِذَا قُلْتِ: إِنَّ مَعْنَاهَا مَعْنَى (اسْتَفْعَلَ) يَكُونُ المَعْنَى اسْتَقْبَلَهَا رَبُّهَا، وَإِذَا اسْتَقْبَلَهَا يَكُونُ قَدْ تَكَفَّلَ بِهَا وَأَوْلَاهَا رِعَايَتَهُ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ عَنِ المَعْنَى الأَوَّلِ فِي أَنَّ قُبُولَهَا قَدْ لَا يَقْتَرِنُ بِالرِّعَايَةِ، وَأَمَّا المَعْنَى الثَّالِثُ، وَهُوَ المَعْنَى الَّذِي أَحْجَمَ المُفَسِّرُونَ عَنِ الأَخْذِ بِهِ بِسَبَبِ دَلَالَتِهِ، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى العِنَايَةِ الفَائِقَةِ، وَالرِّعَايَةِ العَظِيمَةِ، وَهَذَا المَعْنَى لَا يَكُونُ مَقْبُولًا إِلَّا مِنْ خِلَالِ المَجَازِ. وَيُلاحَظُ أَنَّ مَنْ ذَهَبَ إِلَى القَوْلِ بِالمَعْنَى الأَوَّلِ وَالثَّانِي اعْتَمَدَ عَلَى مَا تُؤَدِّيهِ الكَلِمَةُ فِي سِيَاقِهَا دُونَ النِّظَرِ إِلَى مَعْنَاهَا فِي أَصْلِ الوَضْعِ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا المَعْنَى مَعْنَى عَامًّا يُمَكِّنُ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ خِلَالِ تَرَابُطِ المُفْرَدَاتِ فِي التَّرْكِيبِ لَا مِنْ الكَلِمَةِ ذَاتِهَا، وَهَذَا يُؤَدِّي إِلَى كَثْرَةِ المَعَانِي الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا الصِّيغَةُ؛ لِأَنَّهَا تُصْبِحُ مَعَانِي اجْتِهَادِيَّةً يَجْتَهِدُ فِي ذِكْرِهَا كُلُّ مُفَسِّرٍ، وَهَذَا هُوَ تَفْسِيرُ كَثْرَةِ

(1) تفسير أبي السعود 29/2.

المعاني الموجودة في بعض الصيغ، أما من ذهب إلى القول بالتكلف فقد نظر إلى دلالة الصيغة الفعلية بحسب الوضع أولاً، ثم لما رآها لا تتفق مع ما يستحقه سبحانه وتعالى لجأ إلى الاستعارة والمجاز.

ويلاحظ أيضاً أن من ذهب إلى القول بالمعنى الأول والثاني اعتمد على أقوال أهل التأويل من المفسرين، فبنى حكمه على هذه الأقوال، فاعتمد القول الأول على كلام ابن عباس أيضاً، روي عنه في تفسير قوله: (تقبّله): " أي: أحسن إليها حتى قبلها مكان الغلام"<sup>(1)</sup>، وهذا ما ذكره أصحاب الرأي الأول، والرأي الثاني اعتمد على رأي ابن عباس والحسن البصري وغيرهما، فلا شك أن الفريقين قد اعتمدا على أقوال المفسرين من أهل التأويل، ولا يوجد هذا الأمر في الرأي الثالث.

#### • المسألة الثالثة: بناء "استفعل"

صرح السمين الحلبي بأن باب هذه البنية الصرفية (استفعل) هو الطلب<sup>(2)</sup>، وذكر ذلك العيني، وحسن باشا الأسود<sup>(3)</sup>، قال في شرح المراح: "وأصله أن يكون لطلب الفعل، نحو: استغفر الله، أي: أسأله المغفرة"<sup>(4)</sup>، وهذا ما يفهم من كلام ابن السراج حيث قال: " استفعل، وهو طلب الفعل"<sup>(5)</sup>، وقد ذكر معظم الصرفيين أن هذا المعنى هو المعنى الغالب<sup>(6)</sup>، قال ابن جني:

(1) تنوير المقباس من تفسير ابن عباس 46/1.

(2) انظر الدر المصون 491/6.

(3) انظر المراح 50.

(4) شرح المراح للعيني 42.

(5) الأصول في النحو 127/3.

(6) انظر الخصائص 153/2 والمفتاح في التصريف 32 والشافية في علم التصريف 21 وشرح =

"جَعَلُوا اسْتَفْعَلَ فِي أَكْثَرِ الْأَمْرِ لِلطَّلَبِ" (1).

وَأُورِدَ النُّحَاةَ وَالصَّرْفِيِّونَ لِهَذِهِ الصِّيغَةِ عِدَّةَ مَعَانٍ أُخْرَى (2)، مِنْهَا التَّحَوُّلُ، نَحْوُ: (اسْتَحْجَرَ الطَّيْنَ)، وَمِنْهَا الإِصَابَةُ عَلَى صِفَةٍ، نَحْوُ: (اسْتَعْظَمْتُهُ)، أَيْ: أَصَبْتُهُ عَظِيمًا، وَمِنْهَا الإِتِّخَاذُ، نَحْوُ: (اسْتَلَّامَ)، وَمِنْهَا مُطَاوَعَةٌ (أَفْعَلَ)، نَحْوُ: (أَحْكَمْتُهُ فَاسْتَحْكَمَ)، وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى (فَعَلَ)، نَحْوُ: (قَرَّ) و(اسْتَقَرَّ)، وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (أَفْعَلَ)، نَحْوُ: (أَجَابَ) و(اسْتَجَابَ)، وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (تَفَعَّلَ)، نَحْوُ: (تَكَبَّرَ) و(اسْتَكْبَرَ)، وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (افْتَعَلَ)، نَحْوُ: (اعْتَصَمَ) و(اسْتَعْصَمَ)، قَالَ الرَّضِيُّ: "وَقَدْ يَجِيءُ لِمَعَانٍ أُخْرَى غَيْرَ مَضْبُوطَةٍ".

وَقَدْ وَرَدَ عَنِ النُّحَاةِ وَالصَّرْفِيِّينَ رَأْيَانٍ فِي دَلَالَةِ الْفِعْلِ (اسْتَعْصَمَ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ رَاودْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾ (4)، هُمَا (5): الْأَوَّلُ: اسْتَفْعَلَ بِمَعْنَى افْتَعَلَ، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو حَيَّانٍ مُعْتَمِدًا عَلَى مَا ذَكَرَهُ الصَّرْفِيُّونَ، قَالَ: "وَالَّذِي ذَكَرَ التَّصْرِيفِيُّونَ فِي (اسْتَعْصَمَ) أَنَّهُ مُوَافِقٌ لـ (اعْتَصَمَ)، فَوَاسْتَفْعَلَ فِيهِ مُوَافِقٌ لـ (افْتَعَلَ) وَهَذَا أَجْوَدُ مِنْ جَعَلَ (اسْتَفْعَلَ) فِيهِ لِلطَّلَبِ؛ لِأَنَّ (اعْتَصَمَ) يَدُلُّ

= الشَّافِيَةَ لِرُكْنِ الدِّينِ 264/1 وَشَرَحَ الشَّافِيَةَ لِنُقْرَةِ كَارِ 31 وَالْكَفَايَةَ فِي النَّحْوِ 108 وَالْمَنَاهِجَ الْكَافِيَةَ 178.

(1) الخصاص 153/2.

(2) انظر المفتاح في التصريف 32 والشافية في علم التصريف 21 وشرح الشافية للرضي 110/1 وشرح الشافية لركن الدين 264/1 وشرح الشافية للجاربردي 52 وشرح مختصر التصريف 41 وفتح الأفعال 139 وشرح الشافية لنقرة كار 31 والكفاية في النحو 108 والمناهج الكافية 178.

(3) شرح الشافية للرضي 112/1.

(4) يوسف 32/12.

(5) انظر الخلاف في تفسير البحر المحيط 305/5 والدرر المصون 491/6.

عَلَى وُجُودِ اعْتِصَامِهِ، وَطَلَبِ الْعِصْمَةِ لَا يَدُلُّ عَلَى حُصُولِهَا<sup>(1)</sup>.

الثَّانِي: هِيَ عَلَى مَعْنَى الطَّلَبِ، وَهُوَ بَابُهَا الَّذِي وُضِعَتْ عَلَيْهِ، وَهَذَا رَأْيُ الرَّمَخَشَرِيِّ، قَالَ: "الاسْتِعْصَامُ بِنَاءٌ مُبَالَغَةٌ، يَدُلُّ عَلَى الْاِمْتِنَاعِ الْبَلِيغِ، وَالتَّحْفُظِ الشَّدِيدِ، كَأَنَّهُ فِي عِصْمَةٍ، وَهُوَ يَجْتَهِدُ فِي الْاِسْتِزَادَةِ مِنْهَا، وَنَحْوَهُ (اسْتَمْسَكَ)، وَ(اسْتَوْسَعَ الْفَتْقُ)، وَ(اسْتَجَمَعَ الرَّأْيُ)، وَ(اسْتَفْحَلَ الْخَطْبُ)"<sup>(2)</sup>.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا فِي الطَّلَبِ طَلَبُ الْاِسْتِزَادَةِ مِنَ الْعِصْمَةِ، فَالْعِصْمَةُ مَوْجُودَةٌ، قَالَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ: "وَهُوَ مَعْنَى حَسَنٍ"<sup>(3)</sup>، وَتَابَعَ الرَّمَخَشَرِيُّ ابْنَ عَطِيَّةَ<sup>(4)</sup> وَغَيْرَهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ<sup>(5)</sup>.

وَقَدْ رَدَّ أَبُو حَيَّانٍ هَذَا الْمَعْنَى مُسْتَنِدًا إِلَى أَنَّ الصَّرْفِيِّينَ لَمْ يَذْكُرُوا هَذَا الْمَعْنَى، قَالَ: "وَأَمَّا أَنَّهُ بِنَاءٌ مُبَالَغَةٌ يَدُلُّ عَلَى الْاِجْتِهَادِ فِي الْاِسْتِزَادَةِ مِنَ الْعِصْمَةِ فَلَمْ يَذْكُرِ التَّصْرِيْقِيُّونَ هَذَا الْمَعْنَى لِاسْتَفْعَلٍ"<sup>(6)</sup>، وَهَذَا رَدٌّ غَرِيبٌ مِنْ أَبِي حَيَّانٍ؛ إِذِ الْاِسْتِزَادَةُ مِنَ الْعِصْمَةِ طَلَبٌ، وَالطَّلَبُ هُوَ الْمَعْنَى الْأَصْلُ لِلصَّيْغَةِ، وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى تَصْرِيْحٍ بِالطَّلَبِ حَتَّى يَكُونَ الطَّلَبُ صَحِيْحًا، فَقَدْ يَدْرُكُ الطَّلَبُ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيْحٍ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى تَصْرِيْحٍ مِنَ الصَّرْفِيِّينَ بِالْمَعْنَى، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعَانِي كَثِيرَةٌ، قَالَ الرَّضِيُّ: "وَقَدْ يَجِيءُ لِمَعَانٍ أُخَرَ غَيْرَ مَضْبُوطَةٍ"<sup>(7)</sup>.

(1) تفسير البحر المحيط 305/5.

(2) الكشف 440/2 وانظر أساس البلاغة 423/1.

(3) الدرّ المصون 491/6.

(4) المحرر الوجيز 241/3.

(5) انظر التسهيل لعلوم التنزيل 119/2 وتفسير أبي السعود 273/4 وتفسير البيضاوي 286/3

وتفسير القرطبي 183/9 وتفسير النسفي 187/2 وفتح القدير 23/3.

(6) تفسير البحر المحيط 305/5.

(7) شرح الشافية للرّضي 112/1.



ثُمَّ إِنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ فِي رَأْيِهِ قَدْ حَافِظَ عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي وَضَعَتْ عَلَيْهِ الصِّيغَةَ، وَرَبَطَ بَيْنَ هَذَا الْمَعْنَى وَدَلَالَةِ الْفِعْلِ فِي الْآيَةِ بِرَوَابِطٍ بِلَاغِيَّةٍ، فَنَظَرَ إِلَى الْمَعْنَى الْبَعِيدِ مِنْ خِلَالِ دَلَالَةِ الصِّيغَةِ، فَأَعْطَى لِلْفِعْلِ قِيَمَةً بِلَاغِيَّةً، وَهِيَ الْمُبَالَغَةُ فِي الْاِمْتِنَاعِ وَالتَّحْفِظِ، وَهَذَا الْمَعْنَى لَيْسَ مَوْجُودًا فِي الرَّأْيِ الثَّانِي، وَأَرَاهَا نَظْرَةً تَدُلُّ عَلَى مَا تَتَمَتَّعُ بِهِ الْعَرَبِيَّةُ مِنْ عُمُقٍ فِي الْمَعَانِي، وَتَنَوُّعٍ فِي الدَّلَالَاتِ. وَهُنَاكَ فَرْقٌ وَاضِحٌ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ، فَرَأَى الزَّمْخَشَرِيَّ فِيهِ دَلَالَةً عَلَى الطَّلَبِ، وَهَذَا مَا يُفْهَمُ مِنَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهِ الصِّيغَةُ، ثُمَّ إِنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ أَضَافَ إِلَى ذَلِكَ دَلَالَاتٍ بِلَاغِيَّةً، أَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي فَلَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَأَبُو حَيَّانٍ قَدْ أَخْرَجَ الصِّيغَةَ عَنْ بَابِهَا، فَلَمْ تَعُدْ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى الطَّلَبِ، وَتَدُلُّ عَلَى مَعْنَى الْاِتِّخَاذِ الَّتِي يَدُلُّ عَلَيْهِ (اِفْتَعَلَ)، فَ(اِسْتَعَصَمَ) بِمَعْنَى (اعْتَصَمَ)، وَ(اعْتَصَمَ) بِمَعْنَى: اتَّخَذَ الْعِصْمَةَ وَقَايَةً لَهُ مِنَ الْفَاحِشَةِ. وَأَرَى أَنَّ السَّبَبَ الَّذِي دَفَعَ أَبَا حَيَّانٍ إِلَى إِخْرَاجِ الصِّيغَةِ مِنْ مَعْنَاهَا سَبَبٌ عَقْدِيٌّ، فَقَدْ رَأَى أَنَّهُ إِذَا أَخَذَ بِالْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ انْتَفَتَ الْعِصْمَةُ عَنْ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الطَّلَبِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْفِعْلَ غَيْرُ مَوْجُودٍ، وَيَسْعَى الْفَاعِلُ إِلَى الْحُصُولِ عَلَيْهِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ أَبُو حَيَّانٍ: " لِأَنَّ (اعْتَصَمَ) يَدُلُّ عَلَى وُجُودِ اعْتِصَامِهِ، وَطَلَبِ الْعِصْمَةِ لَا يَدُلُّ عَلَى حُصُولِهَا " (1)، وَلَكِنْ تَفْسِيرَ الزَّمْخَشَرِيَّ لِلْاِسْتِعْصَامِ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْعِصْمَةَ مَوْجُودَةٌ عِنْدَ يَوْسُفَ.



### المبحث الثالث: الخلاف في توجيه الأبنية المشتركة،

وفيه: بناءً (أفعل) بين الاسمِية والفعلية  
تَشْتَرِكُ فِي صِيغَةِ (أفعل) دَلَالَتَانِ، فَهِيَ صِيغَةُ فِعْلٍ مَاضٍ تَدُلُّ عَلَى حَدَثٍ  
فِي زَمَنِ مَاضٍ، وَهِيَ صِيغَةُ اسْمِ التَّفْضِيلِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ الْمُوصُوفِ عَنْ  
غَيْرِهِ فِي الْفِعْلِ، فَالدَّلَالَتَانِ مُخْتَلِفَتَانِ، وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي دَلَالَةِ الصِّيغَةِ قَدْ  
يُؤَدِّي إِلَى اِخْتِلَافٍ فِي الدَّلَالَةِ الَّتِي يُؤَدِّيهَا التَّرْكِيبُ.  
وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي دَلَالَةِ قَوْلِهِ: (أَخْفَى) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ  
تَجَهَّزْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾<sup>(1)</sup>، فَ(أَخْفَى) يَحْتَمِلُ الدَّلَالَتَيْنِ، وَكَانَ  
اِحْتِمَالُ الْبِنَاءِ لِلدَّلَالَتَيْنِ سَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ الْاِخْتِلَافِ، فَذَهَبَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا الْبِنَاءِ  
إِلَى الْقَوْلِ بِالدَّلَالَتَيْنِ<sup>(2)</sup>:  
الأولى: يَرَى أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هَذَا الْبِنَاءَ بِنَاءُ تَفْضِيلٍ، وَأَنَّ الْمَعْنَى: وَأَخْفَى  
مِنَ السِّرِّ، أَي: أَكْثَرَ حَفَاءً، وَهَذَا الْحَفِيُّ هُوَ مَا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ مَا يَكُونُ  
مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.  
وهذا مذهب الفراء<sup>(3)</sup>، وأبي عبيدة<sup>(4)</sup>، والمبرد<sup>(5)</sup>، والطبري<sup>(6)</sup>،

(1) طه 7/20.

(2) انظر الخلاف في تفسير الطبري 141/16 والكشاف 54/3 والتبيان في إعراب القرآن  
885/2 والمحزر الوجيز 37/4 والتفسير الكبير 8/22 وإعراب القرآن المنسوب 476/2  
وكشفت المشكلات 812/2 وتفسير البحر المحيط 214/6 والدرر المصون 14/8.

(3) انظر معاني القرآن للفراء 174/2.

(4) انظر مجاز القرآن 16/2.

(5) انظر الكامل 876/2.

(6) انظر تفسير الطبري 141/16.

وَالزَّجَّاجُ<sup>(1)</sup>، وَالزَّمَخْشَرِيُّ<sup>(2)</sup>، وَالْأَنْبَارِيُّ<sup>(3)</sup>، وَابْنُ عَطِيَّةَ<sup>(4)</sup>، وَأَبِي حَيَّانَ<sup>(5)</sup>،  
وغيرهم.

الثانية: نُسِبَ إِلَى بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّ هَذَا الْبِنَاءَ مِنْ أُنْبِيَةِ الْفِعْلِ الْمَاضِي<sup>(6)</sup>،  
وَقَدْ أَجَازَهُ الْعُكْبَرِيُّ<sup>(7)</sup>، وَالْبَاقُولِيُّ فِي كَشْفِ الْمَشْكَلَاتِ<sup>(8)</sup>، وَأَخَذَ بِهِ فِي  
الْجَوَاهِرِ<sup>(9)</sup>، وَرَدَّهُ الزَّمَخْشَرِيُّ<sup>(10)</sup>، وَضَعَفَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ<sup>(11)</sup>، وَأَنْكَرَهُ الطَّبْرِيُّ<sup>(12)</sup>،  
وَالْمَعْنَى الَّذِي يَحْمِلُهُ التَّرْكِيْبُ فِي هَذَا الرَّأْيِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَخْفَى سِرَّهُ عَنِ  
الْخَلْقِ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَعْلَمُ أَسْرَارَ الْعِبَادِ وَأَخْفَى عَنْهُمْ مَا يَعْلَمُهُ<sup>(13)</sup>.  
وَالْفَرْقُ بَيْنَ الدَّلَالَتَيْنِ بَيِّنٌ، فَالْمَعْنَى فِي الرَّأْيِ الْأَوَّلِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ

- (1) انظر معاني القرآن وإعرابه 350/3.
- (2) انظر الكشاف 54/3 والمفصل 298.
- (3) انظر البيان في غريب إعراب القرآن 138/2.
- (4) انظر المحرر الوجيز 37/4.
- (5) انظر تفسير البحر المحيط 214/6.
- (6) انظر المحرر الوجيز 37/4 وتفسير البحر المحيط 214/6.
- (7) انظر التبيان 885/2.
- (8) انظر كشف المشكلات 812/2.
- (9) انظر الجواهر = إعراب القرآن المنسوب للزجاج 476/2، يذكر أن نسبة هذا الكتاب للزجاج غير صحيحة، وهو كتاب الجواهر للباقولي.
- (10) انظر الكشاف 54/3.
- (11) انظر المحرر الوجيز 37/4.
- (12) انظر تفسير الطبري 141/16.
- (13) انظر تفسير الطبري 141/16 والكشاف 54/3 والتبيان في إعراب القرآن 885/2 والمحرر الوجيز 37/4 والتفسير الكبير 8/22 وكشف المشكلات 812/2 و تفسير البحر المحيط 214/6 والدرر المصون 14/8.

يَعْلَمُ السِّرَّ وَيَعْلَمُ مَا هُوَ أَكْثَرُ حَقَاءَ مِنَ السِّرِّ، وَالْمَعْنَى فِي الرَّأْيِ الثَّانِي أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَاهُ عَنْ خَلْقِهِ، وَيَكْفِينَا فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الدَّلَالَتَيْنِ أَنَّ الْبِنَاءَ فِي الرَّأْيِ الْأَوَّلِ يَحْمِلُ دَلَالََةَ الْاسْمِ، وَفِي الرَّأْيِ الثَّانِي يَحْمِلُ دَلَالََةَ الْفِعْلِ. وَالسِّرُّ فِي هَذَا الْخِلَافِ هُوَ مَا نُقِلَ عَنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، فَقَدْ نُقِلَ عَنْهُمْ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ عِدَّةُ أَقْوَالٍ، هِيَ (1):

الأول: نُقِلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ﴿فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ﴾ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، (وَأَخْفَى) مِنَ السِّرِّ: مَا هُوَ كَائِنٌ مِنْكَ لَمْ يَكْ بَعْدُ أَوْ يَكُونُ، يَعْلَمُ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ (2).

والثاني: نُقِلَ عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ السِّرَّ مَا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسَكَ، (وَأَخْفَى) مَا لَمْ تَلْفِظْ بِهِ.

والثالث: نُقِلَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ السِّرَّ الْعَمَلُ الَّذِي يُسِرُّهُ الْإِنْسَانُ مِنَ النَّاسِ، (وَأَخْفَى) مِنْهُ الْوَسْوَسَةُ.

والرابع: ذَكَرَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَابْنُهُ<sup>3</sup> أَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: يَعْلَمُ أَسْرَارَ عِبَادِهِ، وَقَدْ أَخْفَى سِرَّهُ عَنْهُمْ فَلَا يُعْلَمُ.

والخامس: قَالَ الْفَرَّاءُ: "يَعْلَمُ السِّرَّ: مَا أَسْرَرْتَهُ، (وَأَخْفَى) مَا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسَكَ" (4).

(1) انظر هذه الأقوال في تفسير الطبري 141/16 وزاد المسير 271/5 والدر المنثور 553/5-554.

(2) تنوير المقباس من تفسير ابن عباس 260/1.

(3) أبو أسامة زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب سمع ابن عمر وأباه روى عنه الثوري وأيوب السخيتاني ومالك وابن عيينة مات في ذي الحجة سنة ست وثلاثين ومائة. انظر ترجمته في الكنى والأسماء 104/1 وطبقات الحفاظ 60/1.

(4) معاني القرآن 174/2.

فلا سَمِيَّةٌ فِي (أَخْفَى) جَاءَتْ مِنَ الْمَعْنَى الَّذِي كَادَ يَنْفِقُ عَلَيْهِ جَمِيعُ أَهْلِ  
التَّأْوِيلِ مَا عَدَا زَيْدًا وَابْنَهُ، فَتَأْوِيلُهُ هُوَ الَّذِي أُوْجِدَ الْخِلَافَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ،  
فَهُوَ يَرَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُخْفِي سِرَّهُ عَنِ النَّاسِ، وَهَذَا هُوَ مَعْنَى الْفِعْلِيَّةِ،  
وَقَدْ أَشَارَ الطَّبْرِيُّ إِلَى أَنَّ الْقَوْلَ بِالْفِعْلِيَّةِ نَتِيجَةٌ لِتَأْوِيلِ ابْنِ زَيْدٍ، قَالَ فِي رَدِّهِ هَذَا  
الرَّأْيِ: "وَلَوْ كَانَ مَعْنَى ذَلِكَ مَا تَأْوَلَهُ ابْنُ زَيْدٍ لَكَانَ الْكَلَامُ: وَأَخْفَى اللَّهُ سِرَّهُ؛ لِأَنَّ  
(أَخْفَى) فِعْلٌ وَقَعَ مُتَعَدًّا؛ إِذْ كَانَ بِمَعْنَى فِعْلِ عَلَى مَا تَأْوَلَهُ ابْنُ زَيْدٍ، وَفِي انْفِرَادٍ  
(أَخْفَى) مِنْ مَفْعُولِهِ، وَالَّذِي يَعْمَلُ فِيهِ لَوْ كَانَ بِمَعْنَى فِعْلِ الدَّلِيلِ الْوَاضِحِ عَلَى  
أَنَّهُ بِمَعْنَى (أَفْعَلٍ)، وَأَنَّ تَأْوِيلَ الْكَلَامِ: فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى مِنْهُ"<sup>(1)</sup>.



## المبحث الرابع: الخلاف في اشتقاق البنية،

وفيه مثالان:

• قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقُرْآنَ فِي بُيُوتِكُمْ وَقَدْ تَبَرَّجْتُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

الأولى ﴾<sup>(1)</sup>.

جَاءَ فِي قَوْلِهِ: (قُرْآنَ) قِرَاءَتَانِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ:

الأولى: بِفَتْحِ الْقَافِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ عَاصِمٍ وَنَافِعٍ<sup>(2)</sup>، وَاخْتَلَفُوا فِي هَذَا

الْفِعْلِ، وَكَانَ لَهُمْ أَرْبَعَةُ آرَاءٍ:

الأول: هُوَ مِنْ (قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ) بِفَتْحِ الرَّاءِ (أَقَرُّ)، وَالْمَعْنَى: وَأَقَرَرْنَا فِي

بُيُوتِكُمْ، وَهَذَا رَأْيُ الْفَرَّاءِ<sup>(3)</sup>، وَالْمَازِنِيِّ<sup>(4)</sup>، وَأَبِي عُبَيْدَةَ<sup>(5)</sup>، وَالزَّجَّاجِ<sup>(6)</sup>، وَالْفَارِسِيِّ<sup>(7)</sup>،

وَالْأَنْبَارِيِّ<sup>(8)</sup>، وَالْبَاقُولِيِّ<sup>(9)</sup>، وَهَذَا مِنَ الْقَرَارِ فِي الْمَكَانِ وَالشَّبَابِ فِيهِ، ذَكَرَ ذَلِكَ

الْفَرَّاءُ<sup>(10)</sup>، وَنَقَلَهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ، قَالَ: "الْكِسَائِيُّ: قَرَرْتُ بِهِ عَيْنًا، وَقَرَرْتُ

(1) الأحزاب 33/33.

(2) انظر السبعة في القراءات 521 والحجة للقراء السبعة 475/5 وحجة القراءات 577 وإبراز المعاني من حزر الأمامي 2/649.

(3) معاني القرآن للقراء 2/342.

(4) انظر الحجة للقراء السبعة 6/475.

(5) انظر مجاز القرآن 2/137.

(6) معاني القرآن وإعرابه للزجاج 4/225.

(7) انظر الحجة للقراء السبعة 6/475.

(8) انظر البيان 2/268.

(9) انظر كشف المشكلات 2/1078.

(10) معاني القرآن للقراء 2/342.

وَقَرَرْتُ بِالْمَكَانِ أَقْرُ، لَعْنَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَقَرَرْتُ أَجْوَدُ فِي الْمَكَانِ<sup>(1)</sup>، وَنُسِبَ ذَلِكَ إِلَى أَبِي عُبَيْدٍ<sup>(2)</sup>، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لِلْكَسَائِيِّ كَمَا نَقَلَ أَبُو عُبَيْدٍ، وَمَكِّي<sup>(3)</sup>، وَأَبُو زُرْعَةَ<sup>(4)</sup>، وَالشُّوْكَانِيُّ<sup>(5)</sup>، وَأَنْكَرَ الْمَازِنِيُّ لَعْنَةَ كَسْرِ الرَّاءِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ عِنْدَهُ: (قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ)، فَالْكَسْرُ خَاصٌّ بِ(قَرَرْتُ بِهِ عَيْنًا)<sup>(6)</sup>.

وَيُظْهِرُ مِنْ خِلَافَاتِ الصَّرْفِيِّينَ فِي اللِّغَاتِ فِي هَذَا الرَّأْيِ أَنَّهُمْ يُعْوَلُونَ عَلَى الدَّلَالَةِ فِي آرَائِهِمْ، فَيَجْعَلُ الْمَازِنِيُّ فَتْحَ الرَّاءِ مِنْ (قَرَرْتُ) لِلثَّبَاتِ وَالسَّكَنِ فِي الْمَكَانِ، وَيَجْعَلُ كَسْرَ الرَّاءِ مِنْ (قَرَرْتُ) لِقَرَارِ الْعَيْنِ، فَهَذَا بُعْدٌ دَلَالِيٌّ وَاضِحٌ فِي خِلَافِهِمْ، عَلِمًا أَنَّ الْأَشْتِقَاقَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّأْيَيْنِ فِي أَنَّ الْمَعْنَى هُوَ السَّكِينَةُ وَالطَّمَأْنِينَةُ، وَإِنْ اخْتَلَفَ الرَّأْيَانِ فِي الْمَعْنَى الْخَاصِّ.

الثاني: أَجَازَ الْأَخْفَشُ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ وَاسْتَحْسَنَهُ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ (قَرَرْتُ بِهِ عَيْنًا)، قَالَ: "وَالْآخِرُ مَا سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُهُ، قَالَ: هُوَ مِنْ (قَرَرْتُ بِهِ عَيْنًا أَقْرُ) فَالْمَعْنَى: وَقَرَرْنَا بِهِ عَيْنًا فِي بُيُوتِكُمْ، وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ"<sup>(7)</sup>.

الثالث: ذَهَبَ أَبُو الْفَتْحِ الْهَمْدَانِيُّ<sup>(8)</sup> إِلَى أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ

(1) الغريب المصنف 2/585.

(2) انظر المحرر الوجيز 4/383 وتفسير البحر المحيط 7/223 والدرر المصون 9/121 وتفسير القرطبي 14/178.

(3) مشكل إعراب القرآن 2/576.

(4) انظر حجة القراءات 577.

(5) انظر فتح القدير 4/278.

(6) انظر الحجة للقراء السبعة 5/475 وتفسير البحر المحيط 7/223.

(7) إعراب القرآن للنحاس 3/313 وانظر معاني القرآن للنحاس 5/346.

(8) محمد بن جعفر بن محمد أبو الفتح الهمداني الوادعي المراغي كان وجهًا في النحو واللغة =

أَمْرًا مِنْ ( قَارَ ) (يَقَارُ)، مِثْلُ: ( خَافَ ) (يَخَافُ)، فَالْأَمْرُ مِنْهُ (قَرَّ) مِثْلُ (خَفَّ)، وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ بِالاجْتِمَاعِ، وَقَدْ نَقَلَ الرَّمَحْشَرِيُّ كَلَامَ أَبِي الْفَتْحِ، فَقَالَ: " وَذَكَرَ أَبُو الْفَتْحِ الْهَمْدَانِيُّ فِي كِتَابِ التَّبْيَانِ وَجَهًا آخَرَ، قَالَ: قَارَ يَقَارُ إِذَا اجْتَمَعَ، وَمِنْهُ الْقَارَةُ لِاجْتِمَاعِهَا، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ عَضَلٍ وَالِدَيْشٍ: اجْتَمِعُوا، فَكُونُوا قَارَةً"<sup>(1)</sup>، وَقَالَ فِي التَّاجِ: " وَالْقَارَةُ قَبِيلَةٌ وَهِيَ عَضَلٌ وَالِدَيْشُ ابْنَا الْهُونِ بْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ كِنَانَةَ سُمُّوا قَارَةً لِاجْتِمَاعِهِمْ وَالتَّفَافِهِمْ لَمَّا أَرَادَ ابْنُ الشَّدَاخِ أَنْ يُفَرِّقَهُمْ فِي بَنِي كِنَانَةَ وَقُرَيْشٍ"<sup>(2)</sup>، وَقَالَ شَاعِرُهُمْ:

دَعُونَا قَارَةً لَا تَدْعُرُونَا فَتُجْفَلُ مِثْلُ إِجْفَالِ الظَّلِيمِ<sup>(3)</sup>

الرَّبِيعُ: الْقِرَاءَةُ بِالْفَتْحِ لَحْنٌ، وَنَسَبَ النَّحَّاسُ ذَلِكَ لِلْمَبْرَدِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ<sup>(4)</sup>، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي عُبَيْدٍ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، قَالَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ (قَرْنٍ) بِالْفَتْحِ: " فَزَعَمَ أَبُو حَاتِمٍ أَنَّهُ لَا مَذْهَبَ لَهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَزَعَمَ أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّ أَشْيَاخَهُ كَانُوا يُنْكِرُونَهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ"<sup>(5)</sup>، وَرَدَّ النَّحَّاسُ عَلَيْهِمَا. فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ آرَاءٍ فِي (قَرْنٍ) بِفَتْحِ الْقَافِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالسَّبَبُ فِي وُجُودِ هَذَا الْخِلَافِ هُوَ الْإِتِّفَاقُ اللَّفْظِيُّ الْمَوْجُودُ بَيْنَ الْجُدُورِ الْمُخْتَلِفَةِ، (قَارَ) يَتَّفِقُ مَعَ (قَرَّ)، وَ(قَرَّرْتُ) لَا يَخْتَلِفُ عَنْ (قَرَّرْتُ)، وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى فِي كُلِّ

= بَعْدَادًا، تُوْفِي سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةً وَتَأَسَّفَ السَّيْرَانِيُّ عَلَيْهِ وَرثَاهُ بِأَبْيَاتٍ. انظر ترجمته

في هدية العارفين 50/2 ونوايح الرواة في رابعة المئات 258/1.

(1) الكشف 545/3.

(2) تاج العروس (قور) 489/13.

(3) البيت بلا نسبة في جمهرة اللغة (رقو) 795/2 واللسان (قور) 123/5، (هون) 441/13

وجمع الأمثال 100/2 والتاج (قور) 489/13.

(4) انظر معاني القرآن للنحاس 346/5.

(5) إعراب القرآن للنحاس 313/3.



وَجِهٍ، فَاَلْمَعْنَى فِي الْأَوَّلِ: الزَّمَنَ بِيُوتَكُنَنَّ، وَالْمَعْنَى فِي الثَّانِي: أَقْرَبَنَّ يَسْئُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنًا فِي بِيُوتَكُنَنَّ، وَالْمَعْنَى فِي الثَّلَاثِ: اجْتَمَعَنَّ فِي بِيُوتَكُنَنَّ، وَيَجْمَعُ مَا بَيْنَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مَعْنَى وَاحِدًا، وَهُوَ السَّكِينَةُ وَالطَّمَأِينَةُ، وَلَعَلَّ هَذَا يَدْعُمُ مَا جَاءَ عَنْ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ فِي أَنَّ الْمَعْنَى يَتَوَافَقُ بَيْنَ الْأَلْفَاظِ إِذَا تَنَاسَبَتْ بَعْضُ الْحُرُوفِ الْأَصْلِيَّةِ فِي التَّوَعِيَّةِ وَبَعْضُهَا فِي الْمَخْرَجِ (1)، وَذَلِكَ نَحْوُ: (قَارَ)، وَ(قَرَّ).

الْقِرَاءَةُ الثَّانِيَّةُ: بِكَسْرِ الْقَافِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَحَمَزَةٌ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَابْنِ عَامِرٍ، وَالْكَسَائِيُّ (2)، وَكَانَ لِعُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ فِي هَذَا الْوَجْهِ رَأْيَانٌ: الْأَوَّلُ: هُوَ أَمْرٌ مِنْ (وَقَرَّ) (يَقَرُّ) (وَقَارًا) (3)، وَهُوَ رَأْيُ الْفَرَّاءِ (4)، وَالطَّبْرِيِّ (5)، وَالزَّجَّاجِ (6)، وَالزَّمَخْشَرِيِّ (7)، وَابْنِ عَطِيَّةَ (8)، وَالْبَاقُولِيِّ (9)، وَالْمَعْنَى: كُنَّ أَهْلٌ وَقَارٍ وَسَكِينَةٌ فِي

- (1) انظر نزهة الأحداق في علم الاشتقاق 29.
- (2) انظر السبعة في القراءات 521 والحجة للقراء السبعة 475/5 وحجة القراءات 577 وإبراز المعاني من حرز الأمان 649/2.
- (3) انظر هذا الرأي في الحجة للقراء السبعة 475/5 والكشاف 545/3 حجة القراءات 577 والمحزر الوجيز 383/4 و تفسير القرطبي 178/14 وكشف المشكلات 1078/2 والدر المصون 122/9 وإبراز المعاني من حرز الأمان 649/2 .
- (4) انظر معاني القرآن للفرَّاء 342/2.
- (5) انظر تفسير الطبري 3/22.
- (6) انظر معاني القرآن وإعرابه 225/4.
- (7) انظر الكشاف 545/3.
- (8) المحرر الوجيز 383/4.
- (9) انظر كشف المشكلات 1078/2.

بُيُوتَكُنَّ<sup>(1)</sup> .

الثاني: هو أمرٌ من (قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ) (أَفَرْتُ)، وهو رأيُ المُبَرِّدِ<sup>(2)</sup>، وأجازه الرَّجَّاجُ وَغَيْرُهُ، قَالَ: "وَيَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَرَرْتُ فِي الْمَكَانِ أَقْرَهُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ (وَأَقْرَرَنَ) بِكَسْرِ الرَّاءِ الْأُولَى"<sup>(3)</sup>، وهذا يَعْنِي أَنَّ الْمَعْنَى: الزَّمَنَ بِيُوتَكُنَنَّ. وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَعْنَيَيْنِ ظَاهِرٌ؛ إِذِ الْمَعْنَى فِي الْأَوَّلِ أَمْرٌ بِأَنْ تَدْخُلَ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي بِيُوتَهِنَّ، وَالثَّانِي أَمْرٌ بِلُزُومِ الْبَيْتِ، وَالْمَفْهُومُ الْجَامِعُ بَيْنَهُمَا هُوَ لُزُومُ الْبَيْتِ وَعَدَمُ الْخُرُوجِ مِنْهُ، وَهَذَا يَتَّفِقُ مَعَ مَا جَاءَ عَنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، فَالْمَعْنَى عِنْدَ مُقَاتِلٍ: "وَلَا تَخْرُجَنَّ مِنَ الْحِجَابِ"<sup>(4)</sup>، وَالْمَعْنَى عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ: "اسْتَقْرَرْنَ فِي بِيُوتِكُنَنَّ، وَلَا تَخْرُجَنَّ مِنَ الْبُيُوتِ، وَلِيَكُنَّ عَلَيْكُنَّ الْوَقَارُ"<sup>(5)</sup>، فَالْمَعْنَى عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ تَصَمَّنَ الْوَقَارَ وَلُزُومَ الْبَيْتِ.

وَأَرَى أَنَّ الصَّوَابَ فِي تَوْجِيهِ بِنَاءِ الْقِرَاءَتَيْنِ أَنَّهُ مِنْ (قَرَرْتُ بِالْمَكَانِ) أَوْ (قَرَرْتُ)، فَهُمَا لُغَتَانِ كَمَا نُقِلَ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَأَمَّا الْوَقَارُ وَالطَّمَأْنِينَةُ فَهُوَ يَأْتِي مِنْ لُزُومِ الْمَرْأَةِ بَيْتِهَا، وَلَيْسَ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ، فَالْوَقَارُ لَا يَجْلِبُ لُزُومَ الْمَكَانِ، وَعَدَمُ الْخُرُوجِ مِنْهُ، فَالْوَقَارُ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَرْأَةِ مِنْ نَتَائِجِ لُزُومِ الْبَيْتِ، وَهَذَا مَعْنَى كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْوَقَارَ يَكُونُ عَلَيْكُنَّ عِنْدَ اسْتِقْرَارِكُنَّ فِي الْبُيُوتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(1) انظر تفسير الطبري 3/22.

(2) انظر معاني القرآن للنحاس 346/5 والمحرر الوجيز 383/4 وتفسير القرطبي 178/14 وفتح القدير 278/4.

(3) معاني القرآن وإعرابه 225/4.

(4) انظر تفسير مقاتل بن سليمان 45/3.

(5) تنوير المقباس من تفسير ابن عباس 353/1.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَا قَوْمِ اَعْمَلُوا عَلٰى مَكَانَتِكُمْ اِنِّىْ اَعْمِلٌ ﴿١﴾ وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى: ﴿وَيَا قَوْمِ اَعْمَلُوا عَلٰى مَكَانَتِكُمْ اِنِّىْ اَعْمِلٌ ﴿٢﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اَعْمَلُوا  
عَلٰى مَكَانَتِكُمْ اِنَّا اَعْمِلُونَ﴾ ﴿٣﴾.

---

(1) الأنعام/6 و الزمر/39.

(2) هود/11.

(3) هود/11.

نُقِلَ عَنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى (مَكَانَتِكُمْ) عِدَّةُ أَقْوَالٍ، فَمِنْهَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْمَعْنَى: عَلَى نَاحِيَّتِكُمْ<sup>(1)</sup>، وَهَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ<sup>(2)</sup>، وَأَبِي مَالِكٍ<sup>(3)</sup>، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا أَنَّ الْمَعْنَى: عَلَى دِينِكُمْ فِي مَنَازِلِكُمْ بِهَلَاكِي<sup>(4)</sup>، وَالْمَعْنَى عِنْدَ قَتَادَةَ: عَلَى مَنَازِلِكُمْ<sup>(5)</sup>، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَنَازِلَ عِنْدَ قَتَادَةَ تَعْنِي الْمَكَانَ لَا الْمَنْزِلَةَ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: "عَلَى دِينِكُمْ فِي مَنَازِلِكُمْ".

فَالظَّاهِرُ مِنْ تَفْسِيرِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ أَنَّ (مَكَانَتِكُمْ) مِنَ الْمَكَانِ وَالْمَوْضِعِ لَا مِنَ الْمَكَانَةِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ فِي هَذَا اللَّفْظِ وَالْمِيمِ الْمَوْجُودَةِ فِيهِ، وَلَهُمْ فِيهِ رَأْيَانِ، هُمَا:

الأول: هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ (مَكَانَ)، فَالْمِيمُ أَصْلِيَّةٌ، وَهَذَا رَأْيُ الرَّجَّاحِ، قَالَ: "الْمَعْنَى: اَعْمَلُوا عَلَى تَمَكُّنِكُمْ"<sup>(6)</sup>، وَالْمَعْنَى: "اَعْمَلُوا عَلَى تَمَكُّنِكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ وَأَقْصَى اسْتِطَاعَتِكُمْ وَإِمْكَانِكُمْ"<sup>(7)</sup>.  
الثاني: هُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْكَوْنِ، فَالْمِيمُ زَائِدَةٌ<sup>(8)</sup>، وَهَذَا رَأْيُ أَبِي عُبَيْدَةَ<sup>(9)</sup>، قَالَ فِي تَفْسِيرِهَا: "عَلَى حِيَالِكُمْ وَنَاحِيَّتِكُمْ"، وَابْنُ قُتَيْبَةَ حَيْثُ نُقِلَ عَنْهُ أَنَّ

(1) انظر تفسير الطبري 39/8 وتفسير ابن أبي حاتم 1390/4 والدر المنثور 362/3.

(2) انظر تفسير مجاهد 558/2.

(3) انظر الدر المنثور 362/3.

(4) انظر تنوير المقباس من تفسير ابن عباس 120/1.

(5) انظر تفسير الطبري 108/12 وتفسير ابن أبي حاتم 2097/6 والدر المنثور 493/4.

(6) معاني القرآن وإعرابه للرجحان 293/2.

(7) التفسير الكبير 166/13.

(8) انظر هذا الرأي في الكشاف 64/2 ومعاني القرآن للنحاس 493/2 وتفسير البحر

المحيط 228/4 والدرّ المصون 158/5.

(9) انظر مجاز القرآن 206/1.

المعنى: عَلَى مَوْضِعِكُمْ<sup>(1)</sup>، وهو رأي الأزهري<sup>(2)</sup>، وأجازهُ الرَّجَّاحُ، قَالَ: "وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: اَعْمَلُوا عَلَيَّ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَمَرْتَهُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَيَّ حَالٍ: عَلَيَّ مَكَانَتِكَ يَا فُلَانُ، أَيْ: اثْبُتْ عَلَيَّ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ"<sup>(3)</sup>.

وهناك فَرْقٌ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ التَّمَكُّنِ وَالْكُونِ، وَالْأَقْرَبُ عِنْدِي أَنَّ الْمِيمَ زَائِدَةٌ، وَهُوَ مِنَ الْكُونِ، وَذَلِكَ لِمُوَافَقَتِهِ رَأْيَ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، وَقَدْ جَمَعَ النَّحَّاسُ فِي تَفْسِيرِ رَأْيِ مُجَاهِدٍ: (عَلَى نَاحِيَتِكُمْ) بَيْنَ الْمَعْنَيَيْنِ، فَقَالَ: "وَهَذَا قَوْلٌ صَحِيحٌ، وَالْمَعْنَى عَلَيَّ نَاحِيَتِكُمْ الَّتِي اخْتَرْتُمُوهَا وَتَمَكَّنْتُ عِنْدَكُمْ"<sup>(4)</sup>، وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُ النُّحَاةِ الْوَجْهَيْنِ تَبَعًا لِلرَّجَّاحِ، وَمِنْهُمْ الزَّمَخْشَرِيُّ<sup>(5)</sup>، وَأَبُو حَيَّانَ<sup>(6)</sup>؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى يَحْتَمِلُهُمَا.

(1) انظر زاد المسير 127/3.

(2) تهذيب اللغة 161/10.

(3) معاني القرآن وإعرابه للرجحان 293/2.

(4) معاني القرآن للنحاس 178/6.

(5) انظر الكشاف 64/2.

(6) انظر تفسير البحر المحيط 228/4.

## الخاتمة ونتائج البحث

يتبين مما سبق أن الخلافات الصرفية في ألفاظ القرآن الكريم تكاد تنحصر في ثلاثة أمور، هي الخلاف في دلالة البنية الصرفية إذا احتملت البنية أكثر من معنى، والخلاف في اشتقاق بعض الألفاظ، والخلاف في معاني أبنية الأفعال، وقد تناول الباحث في هذه الدراسة هذه الموضوعات الثلاثة من خلال دراسته لجُملة من المسائل الصرفية الخلافية التي تتعلق بهذه الموضوعات.

واستطاع الباحث في دراسته أن يبين الأثر الدلالي للخلاف الصرفي في هذه المسائل، وهو ما هدَف إليه في هذا البحث، كما كشف عن بعض أسباب الخلاف الصرفي، وقد توصل الباحث إلى جُملة من النتائج، يجدرُ به أن يوجز أهمها:

أولاً: من أسباب الخلاف الصرفي أن الصيغ الصرفية تحتمل أكثر من معنى، وهذه المعاني جميعاً قد يقبلها السياق؛ ولذلك تجد بعض العلماء يجيز معنيين، ولا يحدد معنى واحداً منهما، علماً أن هناك فرقاً بين هذين المعنيين أو المعاني، وقد تبين ذلك في جُملة من المسائل، منها مسألة البنية بين المفرد والجمع، ومسألة (مكانتكم)، وغيرهما .

ثانياً: من أسباب الخلاف أيضاً خلاف أهل التأويل، فكان ينقل عنهم معانٍ كثيرة، ومختلفة، وهذا يدل على أن النحاة والصرفيين كانوا يأخذون بأراء أهل التأويل قبل أن يقدموا رأيهم، وقد مرَّ في هذه الدراسة مواضع عدَّة تدل على هذا الأمر، منها ما روي في تفسير "فتنك فتوناً"، وما جاء في معنى (الطاغوت)، وغيرهما.

ثالثًا: اتضح أنّ من أسباب الخلاف أسبابًا عقديّة، فكان الصرّفِي يخرج عن الرأْي الموجود إذا رأى أنّه يرتكب محظورًا، وذلك نحو ما جاء في اسم التفضيل (أهون)، وما جاء في: (استعصم) .

رابعًا: يمكن القول أنّ هناك معنيين، معنى عامًا يفهم من سياق الآي، ومعنى خاصًا يتعلّق باللفظ، والتركيّب الذي هو فيه، أمّا المعنى العامّ والمفهوم من سياق الآي فقد ظهر أثر الخلاف الصرّفِي فيه في مجموعة من المسائل، لكنّ هذا الأثر ليس مطردًا، فليس كلّ خلاف صرّفِي يتبعه تغيير في المفهوم العامّ للآية.

خامسًا: وأمّا المعنى الخاصّ فهو يتأثر بالخلاف، وقد يتغيّر معنى اللفظ كاملاً، ويتأثر بذلك التركيّب الذي هو فيه، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها معاني أبنية الأفعال، وسائر مسائل البحث.

سادسًا: تبين لي أنّ من أسباب كثرة المعاني الموجودة في بعض صيغ الأفعال أنّ بعضهم كان يعتمد في رأيه على ما تؤدّيه الكلمة في سياقها دون النظر إلى معناها في أصل الوضع، ولا يلتفت إلى أنّ هذا المعنى قد يكون معنى عامًا يمكن أن يفهم من خلال ترابط المفردات في التركيّب لا من الكلمة ذاتها، وهذا يؤدّي إلى أنّ تصبح معاني أبنية الأفعال اجتهاديّة يجتهد في ذكرها كلّ مفسّر.

سابعًا: ظهر لي أنّ هناك جماعة من النحاة لا تجيز خروج البنية عن المعنى الموضوع لها، وذلك واضح في جملة مسائل أبنية الأفعال، وقد أشرت إلى ذلك في معنى (فاعل)، و(استفعل)، وغيرها، وهذا يُذكر برأْي بعض النحاة في معاني حروف الجرّ. والحمد لله ربّ العالمين  
وصلّى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وسلّم

## قائمة المصادر والمراجع

1. إبراز المعاني من حرز الأمانى في القراءات السبع، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، تحقيق إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة مصطفى الباي الحلبى - مصر،
2. أحكام القرآن، محمد بن إدريس الشافعى أبو عبد الله، تحقيق عبد الغنى عبد الخالق ، دار الكتب العلمية - بيروت - 1400هـ.
3. أدب الكاتب، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، الدينورى، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، ط4، مكتبة السعادة - مصر - 1963.
4. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم (تفسير أبى السّعود) ، لأبى السّعود محمد بن محمد العمادى، دار إحياء التراث العربى - بيروت.
5. أساس البلاغة، الزّمخشري، تحقيق عبدالرحيم محمود، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
6. الأصول في التحو، لابن السّراج، تحقيق عبدالحسين الفتلى، ط 3، مؤسّسة الرسالة، بيروت 1408هـ \_ 1988م.
7. إغراب القراءات الشّواذ، أبو البقاء العكبرى، تحقيق محمد السيّد عزّوز، ط 1، عالم الكتب، بيروت 1417- 1996م .
8. إغراب القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تحقيق د.زهير غازى زاهد، ط3، عالم الكتب - بيروت - 1409هـ- 1988م .
9. إغراب القرآن المنسوب للزّجاج، تحقيق إبراهيم الأبيارى، ط 4، دار الكتاب المصرى ودار الكتاب اللبّانى 1420هـ
10. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوى، دار الفكر بيروت .
11. الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزوينى، تحقيق الشيخ بهيج غزاوى ، ط4، دار إحياء العلوم - بيروت - 1419هـ 1998م.
12. بحر العلوم، نصر بن محمد بن أحمد أبو الليث السمرقندى، تحقيق د.محمود مطرعى، دار الفكر - بيروت.
13. البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشى أبو عبد الله، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - بيروت - 1391هـ.
14. البيان في غريب إغراب القرآن، أبو البركات الأنبارى، تحقيق د. طه عبد الحميد، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب 1980م.



15. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
16. تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت 1990م.
17. التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، تحقيق علي محمد الجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه.
18. التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكليبي، الطبعة الرابعة، دار الكتاب العربي - لبنان - 1403هـ - 1983م.
19. تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - 1422هـ - 2001م.
20. تفسير البغوي، البغوي، تحقيق خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة بيروت.
21. تفسير القرآن (تفسير السمعاني)، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تحقيق ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن غنيم، ط1، دار الوطن - الرياض - السعودية - 1418هـ - 1997م.
22. تفسير القرآن (تفسير ابن أبي حاتم)، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، تحقيق أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية - صيدا.
23. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية بيروت 1421هـ - 2000م.
24. تفسير مجاهد، مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج، تحقيق عبد الرحمن الطاهر محمد السورتي، المنشورات العلمية - بيروت.
25. تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، تحقيق أحمد فريد، ط1، دار الكتب العلمية بيروت - 1424هـ - 2003م.
26. التكملة، أبو علي الفارسي، تحقيق ودراسة د. كاظم بحر المرجان، ط2، عالم الكتب 1419هـ، 1999م.
27. تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، الفيروز آبادي، دار الكتب العلمية لبنان.
28. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي - بيروت - 2001م.
29. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف

الخلافات الصرّفية في توجيه بعض الأبيّة في القرآن الكريم - د. شريف بن عبد الكريم النجار

- الدين أحمد، دار الفكر، ط1، - 1395 - 1975م.
30. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار النشر: دار الفكر - بيروت - 1405.
31. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشعب - القاهرة.
32. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي، ط1، بيروت - 1952.
33. جمهرة اللغة، لابن دريد، تحقيق رمزي منير بعلبكي، ط1، دار العلم للملايين-بيروت - 1987م.
34. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت.
35. الحجة للقراء السبعة، أبو عليّ الفارسي، حقه بدر الدين قهوجي وبشير حويجاتي، ط1، دار المأمون للتراث، دمشق 1413هـ - 1993م.
36. حجة القراءات، لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق سعيد الأفغاني، ط5، مؤسسة الرسالة، بيروت 1422هـ - 2001م.
37. الحماسة البصرية، صدر الدين علي بن الحسن البصري، تحقيق مختار الدين أحمد ، عالم الكتب - بيروت - 1403هـ - 1983م.
38. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق محمد نبيل طريفي، واميل بديع يعقوب ط1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1998م.
39. الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الهدى للطباعة والنشر، ط2، بيروت .
40. درة الغواص في أوهام الخواص، القاسم بن علي الحريري، تحقيق عرفات مطرجي ، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - 1418هـ 1998م.
41. الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف المعروف بالسّمين الحلبي، تحقيق د.أحمد محمّد الخراط، ط1، دار القلم، دمشق 1986م.
42. الدر المنثور، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي ، دار الفكر ، بيروت ، 1993.
43. ديوان الحماسة، التبريزي، دار القلم - بيروت.
44. زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ط3، المكتب

- الإسلامي - بيروت - 1404 هـ.
45. الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق د. حاتم صالح الضامن ط1، مؤسسة الرسالة- بيروت- 1412 هـ -1992 م.
46. السبعة في القراءات، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي، تحقيق شوقي ضيف، ط2، دار المعارف - مصر - 1400 هـ.
47. سنن النسائي الموسوم ب( المجتبى من السنن )، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، ط2، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - 1406 - 1986 م.
48. الشافية في علم التصريف، ابن الحاجب، دراسة وتحقيق حسن أحمد العثمان، ط1، المكتبة المكيّة، مكّة المكرمة 1415 هـ-1995 م.
49. شرح شافية ابن الحاجب، الرّضي الاسترأبادي، تحقيق محمّد نور الحسن وزملائه، دار الكتب العلمية، بيروت 1402 هـ 1982 م.
50. شرح شافية ابن الحاجب لركن الدّين الاسترأبادي، تحقيق د. عبدالمقصود محمّد عبد المقصود، ط1، مكتبة الثقافة الدّينيّة، القاهرة 1425 هـ-2004 م.
51. شرح الشافية، الجاربردي، ضمن مجموعة الشافية من علمي الصّرف والخط، ط3، عالم الكتب، بيروت 1404 هـ 1984 م.
52. شرح الشافية، نقرة كار، ضمن مجموعة الشافية من علمي الصّرف والخط، ط3، عالم الكتب، بيروت 1404 هـ 1984 م.
53. شرح مختصر التصريف العزّي في فنّ الصّرف، مسعود بن عمر التّفّازاني، شرح وتحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، ط1، منشورات دار السّلاسل، الكويت 1983 م.
54. شرح المراح في التصريف، بدر الدّين محمود بن أحمد العيني، حقّقه وعلّق عليه: د. عبد السّتار جواد، مطبعة الرّشيد، بغداد 1990 م.
55. شعر زهير بن أبي سلمى بشرح الأعلام الشّنتمري، تحقيق د. فخر الدين قباوة، حلب، 1973 م.
56. الشّقائِق التّعمنيّة في علماء الدّولة العثمانيّة، طاش كبري زادة، دار الكتاب العربي، بيروت، 1975 م.
57. الصّاحبي في فقه اللغة، ابن فارس، تحقيق السيّد أحمد صقر، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
58. صحیح البخاري الموسوم ب(الجامع الصحيح المختصر) محمد بن إسماعيل أبو عبد الله

الخلافات الصرّفية في توجيه بعض الأبيّة في القرآن الكريم - د. شريف بن عبد الكريم النجار

- البخاري الجعفي، تحقيق د. مصطفى ديب البغا ، ط3، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - 1407 - 1987م.
59. طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل، دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى، بيروت - 1403.
60. الغريب المصنّف، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق د. محمد العبيدي، ط 2، دار مصر للطباعة، القاهرة 1416هـ 1996م .
61. فتح الأقفال وحلّ الإشكال بشرح لامية الأفعال، جمال الدّين محمّد بن عمر المعروف ببُحرق، تحقيق د. مصطفى التّحّاس، الكويت 1414هـ-1993م
62. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت.
63. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر - بيروت.
64. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات اللكنوي الهندي، دار الكتاب الإسلامي.
65. الكامل في اللغة والأدب، المبرّد، تحقيق محمّد أحمد الدّالي، مؤسّسة الرّسالة 1983م.
66. كتاب سيبويه، عمرو بن عثمان، تحقيق عبد السلام هارون، ط 1، دار الجيل، بيروت .
67. الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
68. الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، مكّي بن أبي طالب، تحقيق د. محيي الدّين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربيّة بدمشق، ط 4، 1984.
69. كشف المشكلات وإيضاح المعضلات، الباقولي علي بن الحسين، تحقيق د. محمد أحمد الدالي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.
70. الكفاية في النحو، محمّد بن عبد الله بن محمود، تحقيق ودراسة إسحاق الجعبري، ط 1، دار ابن حزم، بيروت 1425هـ-2005م.
71. الكنى والأسماء، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، ط 1، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة - 1404.
72. اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، دار صادر - بيروت - 1400هـ - 1980م

73. لباب النقول في أسباب النزول ، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي أبو الفضل، دار إحياء العلوم - بيروت.
74. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، ط1، دار صادر بيروت.
75. اللغة العربية معناها ومبناها، د. تمام حسّان، ط3، عالم الكتب 1418هـ 1998م
76. مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، بدون تاريخ.
77. مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني النيسابوري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة - بيروت.
78. المجيد في إعراب القرآن المجيد، الصفاقسي، تحقيق : موسى محمد زين، ط 1، منشورات كلية الدعوة الإسلامية 1992م.
79. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جني، تحقيق علي النجدي ناصف، و د. عبد الفتاح شلبي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة 1994.
80. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد ، ط1، دار الكتب العلمية - لبنان - 1413هـ - 1993م.
81. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق عبد الحميد هنداي، ط1، دار الكتب العلمية - بيروت - 2000م.
82. مختصر في شواذ القراءات من كتاب البديع، ابن خالويه، عنى بنشره برجستراسر، دار الهجرة.
83. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للتسفي، دار الفكر، بيروت.
84. المذكر والمؤث، للمُبَرّد محمد بن يزيد، تحقيق د. رمضان عبد التّوّاب، دار الكتب المصرية 1970م.
85. المذكر والمؤث، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق د. طارق الجنابي، ط 2، دار الرائد العربي، بيروت 1406هـ-1986م
86. المسائل الشّيرازيات، أبو عليّ الفارسي، حقّقه د. حسن هنداي، ط 1، كنوز إشبيليا، الرّياض، 1424هـ 2004م.
87. مشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب القيسي أبو محمد، تحقيق د. حاتم صالح الضامن، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ.
88. معاني القرآن، الأخفش سعيد بن مسعدة، تحقيق د. هدى قراعة، ط 1، مكتبة

- الخانجي، القاهرة 1990م.
89. معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء، تحقيق أحمد نجاتي ومحمد علي النجّار، دار السرور.
90. معاني القرآن الكريم، أبو جعفر النحاس، تحقيق محمد علي الصابوني، الطبعة الأولى جامعة أم القرى - مكة المكرمة - 1409هـ.
91. معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، شرح وتحقيق د. عبد الجليل شلبي، ط 1، عالم الكتب 1408هـ 1988م.
92. معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، 1411 هـ - 1991م.
93. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط 3، مكتبة الزهراء - الموصل - 1404 - 1983م.
94. المفتاح في التصريف، عبد القاهر الجرجاني، تحقيق د. محسن العميري، ضمن (كتابان في التصريف) المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة 1424هـ.
95. المفراج في شرح مراح الأرواح، حسن باشا بن علاء الدين الأسود، تحقيق ودراسة د. شريف عبد الكريم النجّار، دار عمّار، ط 1، 1427هـ، 2006م.
96. المفردات في غريب القرآن، الزاغ الأصفهاني، ضبطه محمد خليل عيتاني، ط 2، دار المعرفة، بيروت - لبنان 1420هـ - 1999م.
97. المفصل في صنعة الإعراب، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: د. علي بوملحم، ط 1، مكتبة الهلال - بيروت - 1993م.
98. المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب - بيروت.
99. المناهج الكافية في شرح الشافية، زكريا بن محمد الأنصاري، دراسة وتحقيق د. رزان يحيى خدام، ط 1، سلسلة إصدارات دار الحكمة، 4241هـ - 2003م.
100. نزهة الأحداق في علم الاشتقاق، للقاضي محمد بن علي الشوكاني، تحقيق وتعليق د. شريف عبدالكريم النجّار، ط 1، دار عمّار للنشر والتوزيع، عمّان 1424هـ - 2004م.
101. نزهة الألباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات الأنباري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، ط 1، 1424هـ، 2003م.
102. نوايغ الرواة في رواية الكتاب، الشيخ آغا بزرك الطهراني، تحقيق: علي تقي فنروي، ط 1، دار الكتاب العربي - بيروت/ لبنان - 1390هـ / 1971م

103. هدية العارفين وأسماء المؤلفين وآثار المصنفين، اسماعيل باشا البغدادي، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
104. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق عبد الحميد هنداوي المكتبة التوفيقية - مصر.
105. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، علي بن أحمد الواحدي أبو الحسن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، الطبعة الأولى، دار القلم، الدار الشامية دمشق، بيروت 1415هـ.

## فهرس الموضوعات

377	.....	مقدمة
384	.....	المبحث الأول: الخلاف في توجيه أبيية الأسماء،
384	.....	• المسألة الأولى: بين الجمع والمفرد
391	.....	• المسألة الثانية: بين اسم التفضيل والصفة
397	.....	• المسألة الثالثة: بين المصدر واسم المكان واسم الزمان
402	.....	• المسألة الرابعة: بين اسم المصدر والمكان والصفة
404	.....	• المسألة الخامسة: بين اسم المصدر ومعنى المفعول
408	.....	• المسألة السادسة: بين اسم المصدر واسم المكان واسم الآلة
412	.....	• المسألة السابعة: بين اسم المصدر واسم الجنس والجمع
419	.....	المبحث الثاني: الخلاف في توجيه معاني أبيية الأفعال
419	.....	• المسألة الأولى: بناء "فَاعَلَ"
425	.....	• المسألة الثانية: بناء "تَفَعَّلَ"
430	.....	• المسألة الثالثة: بناء "اسْتَفَعَلَ"
434	.....	المبحث الثالث: الخلاف في توجيه الأبنية المشتركة،
438	.....	المبحث الرابع: الخلاف في اشتقاق البنية،
446	.....	الخاتمة ونتائج البحث
448	.....	قائمة المصادر والمراجع
456	.....	فهرس الموضوعات

